

صندوق الأمم المتحدة للسكان

التقرير المالي
والبيانات المالية المراجعة
عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون
الأول ديسمبر ١٩٩٥
وتقدير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية: الدورة الحادية والخمسون
الملحق رقم ٥ زاي (A/51/5/Add.7)



الأمم المتحدة. نيويورك، ١٩٩٦

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام،
ويعني إيراد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق
الأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة

٧	كتابا الإحالة
١	أولا - التقرير المالي عن فترة السنين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥
١	ثانيا - تقرير مجلس مراجعي الحسابات
٤٢	ثالثا - رأي مراجعي الحسابات
٤٣	رابعا - المصادقة على البيانات
٤٤	خامسا - البيانات المالية لفترة السنين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ البيان الأول - بيان الإيرادات والنفقات لفترة السنين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ مع الأرقام المقارنة لفترة السنين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣
٤٥	البيان الثاني - بيان بالأصول والخصوم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ مع الأرقام المقارنة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣
٤٦	البيان الثالث - بيان حركة الموارد لفترة السنين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥
٤٨	البيان الرابع - بيان التغيرات في المركز المالي لفترة السنين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ مع الأرقام المقارنة لفترة السنوات المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

جدول البيانات المالية:

١	- حالة التبرعات المعلنة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥
٢	- إيرادات ونفقات متنوعة في فترة السنين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ مع الأرقام المقارنة لفترة السنين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣
٥٧	

الصفحة

٤	- نفقات وكالات الأمم المتحدة والحكومات والمنظمات غير الحكومية لفترة السنطين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥
٤	- تكاليف المشاريع: المخصصات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥
٥	- خدمات الدعم التقني: المخصصات غير المنفقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥
٦	- اعتمادات ونفقات ميزانية الخدمات الإدارية وخدمات دعم البرامج عن فترة السنطين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥
٧	- الاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ مع أرقام مقارنة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣
٨	- بيان حساب فترة السنطين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ ملاحظات على البيانات المالية

كتابا الإحالة

٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦

سيدي،

عملاً بال المادة ١١٦ - ٢ (ب) من النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، يشرفني أن أقدم
البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن فترة الستين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥،
التي أقرها بمقتضى هذا الكتاب.

وأحال أيضاً نسخاً من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق الاحترام.

(توقيع) نفيس صادق
المديرة التنفيذية لصندوق
الأمم المتحدة للسكان

رئيس مجلس مراجعي الحسابات
الأمم المتحدة
نيويورك

سيدي،

يشرفني أن أحيل إليكم البيانات المالية الصادرة عن الأمم المتحدة للسكان عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥، التي قدمتها المديرة التنفيذية. وقد فحصت هذه البيانات، وهي تتضمن الرأي الفني لمجلس مراجععي الحسابات.

ويشرفني أن أقدم، بالإضافة إلى ذلك، تقرير مجلس مراجععي الحسابات عن الحسابات المذكورة أعلاه.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق احترامي.

(توقيع) أوزي ثوتور برينبلي
مراجعة الحسابات العام لفاندا
رئيس مجلس مراجععي الحسابات للأمم المتحدة

رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة
نيويورك

أولاً - التقرير المالي عن فترة السنتين المنتهية في

٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥

١ - تشرف المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان بأن تقدم، رفق هذا، التقرير المالي للصندوق عن فترة السنتين المنتهية في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥.

٢ - ويقدم الصندوق حساباته عن فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ طبقاً للتغييرات التي طرأت على إجراءات الصندوق المالية التي وافقت عليها الجمعية العامة في الفقرة ٦ من القرار ٧٣٥/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠. وتتألف الحسابات من أربعة بيانات مدعومة ببيانات جداول ترافقها ملاحظات تشكل جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية، وتغطي كذلك الصناديق الاستئمانية التابعة للصندوق التي أنشأها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو التي أنشأها المدير التنفيذي لأغراض الأنشطة السكانية.

٣ - ويجري تقديم حسابات السنتين طبقاً للبند ١-٦ من النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، الذي اعتمد مجلس الإدارة في دورته السابعة والثلاثين في الفقرة ٧ من المقرر ٣٦/٩٠.

حسابات الوكالات المنفذة

٤ - وفقاً للبند ١-١٧ (ب) من النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، تضم بيانات الصندوق المالية البيانات المأخوذة من حسابات فترة السنتين للوكالات المنفذة فيما يتعلق بمركز الأموال المخصصة لها لتنفيذ مشاريع الصندوق خلال فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥.

٥ - وحتى تاريخ إعداد هذه البيانات المالية، لم تقدم الوكالات المنفذة التالية أية حسابات مراجعة:

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)

منظمة العمل الدولية

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)

منظمة الصحة العالمية

والمرجعون في مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة هم المراجعون الخارجيون لحسابات صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومراجعو حسابات اللجان الاقتصادية الإقليمية التابعة للأمم المتحدة وغيرها من منظمات وبرامج الأمم المتحدة التي تنفذ مشاريع مولدة من الصندوق. وفيما يلي أسماء المنظمات والبرامج:

الأمم المتحدة

اللجنة الاقتصادية لافريقيا

اللجنة الاقتصادية لأوروبا

اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)

مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)

وذكر المجلس، فيما يتعلق بمنظمات وبرامج الأمم المتحدة المذكورة أعلاه، أنه لن يصدر رأيا فنيا منفصلًا فيما يتعلق بالنفقات البريامجية وتكليف دعم البرامج الممولة من الصندوق.

٦ - وإذا جرى الإبلاغ عن أية تغييرات في الحسابات المراجعة لمنظمات وبرامج الأمم المتحدة التي تنفذ مشاريع ممولة من صندوق الأمم المتحدة للسكان، فسيبلغ الصندوق هذه التغييرات إلى الجمعية العامة والمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان في دورات لاحقة. وسوف تقدم المديرة التنفيذية إلى دورة لاحقة من دورات المجلس التنفيذي نسخاً من البيانات المالية المراجعة لوكالات الأمم المتحدة المنفذة وتقارير مراجعة حساباتها، إن وجدت، ونسخاً من أية قرارات ذات صلة تكون قد اعتمدتها مجالس إدارتها، حسبما يقتضي البند ١-١٧ (ب) من النظام المالي للصندوق.

المركز المالي للصندوق

- ٧ - كما يتبيّن من البيان الثالث، فقد بلغ رصيد الصندوق من الموارد العامة غير المنفقة ٤٧ ٢٦٣ ٨٩٠ دولاراً في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. وتلقى الصندوق خلال فترة السنين ١٩٩٥-١٩٩٤ إيرادات مقدارها ٤٦١ ٨٥٥ ٥٧٧ دولاراً اشتغلت على إيرادات لتقاسم التكاليف قدرها ٩٩٥ ٥٦٤ دولاراً متقدمة من اليونيسيف ٢٩٦١ ٦٢١ ٤٣١ ٥٨٦ دولاراً مما أسفر عن زيادة في حوكومتي بوتسوانا والمغرب. وبلغت نفقات الصندوق ٣٢٥ ٥٧٦ دولاراً كما يتضح من البيان الأول.

٨ - ويبين البيان الثالث أن رصيد الصندوق من الموارد غير المنفقة بلغ ٥٦٥ ٦٨٧ ٢٣ دولارا في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥ (منها ٢٠٢ ٥٢٢ دولارا لتقاسم التكاليف) بعد أن حُول إلى الاحتياطي مبلغ قدره ١٥ مليون دولار.

النفقات البرنامجية ونفقات خدمات الدعم الإداري والبرنامجي

٩ - قرر مجلس الإدارة في دورته الأربعين المعقدة في حزيران/يونيه ١٩٩٣ منح المديرة التنفيذية سلطة إنفاق برنامجي منقح بمبلغ ٣٠٠ ٢١٧ ٢١٧ دولار بالنسبة لعام ١٩٩٤ (الفقرة ٢ من المقرر ٢٧/٩٣ باء). ومنحها المجلس التنفيذي في دورته السنوية في حزيران/يونيه ١٩٩٤ سلطة إنفاق برنامجي بمبلغ ٢٢٤ مليون دولار بالنسبة لعام ١٩٩٥ (الفقرة ٢ من المقرر ٢٠/٩٤). وهكذا يبلغ مجموع سلطة الإنفاق البرنامجي بالنسبة لفترة الستين ١٩٩٥-١٩٩٤ ٣٠٠ ٤٤١ ٣٠٠ دولار بيد أنه على نحو ما يتضح من الجدول ٤ فإن مجموع مخصصات نهاية السنة للمشاريع لفترة الستين ١٩٩٥-١٩٩٤ بلغ ٨١٦ ٩١١ ٥٤١ دولار يمثل ٧٨٣ ٢١٣ ٧٦ دولارا منها اعتمادات غير منفقة مرحلة من عام ١٩٩٣. وبلفت الاعتمادات غير المنفقة ٨٠٢ ٤٨٠ ١٠٩ دولارا في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥ وبالنسبة للسنوات المقبلة ستبلغ ١٩٨ ٣٥٤ ٤٢٨ دولارا. وعلاوة على ذلك، وكما يتبين من الجدول ٦، فإن مجموع صافي الاعتمادات المخصصة لميزانية خدمات الدعم الإداري والبرنامجي لفترة الستين ١٩٩٥-١٩٩٤ بلغ ٢٠٠ ٩٢ ١١٣ دولار وهو ما وافق عليه مجلس الإدارة في دورته الأربعين (الفقرة ١٤ من المقرر ٢٨/٩٣). وبلغ الرصيد غير المرتبط به ١٧ ٧٠٩ ٢٧٥ دولارا في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥.

١٠ - ويرد في البيان الأول توزيع النفقات فترة الستين ١٩٩٥-١٩٩٤. وهي تشتمل على مبلغ ٦٩٦ ٤٩١ ٤٨٠ دولارا للنفقات البرنامجية بما في ذلك خدمات الدعم التقني والخدمات الإدارية والتنفيذية وتتكاليف دعم صندوق الأمم المتحدة للسكان و ٩٢٥ ٩٥ ٣٨٢ دولارا لخدمات الدعم الإداري والبرنامجي بعد أن أخذت في الاعتبار مبالغ قيّدت لحساب الصندوق قدرها ١٠ ٧٩٦ ٦٤٥ دولارا تولّدت من خدمات الدعم البرنامجي. واشتملت نفقات خدمات الدعم الإداري والبرنامجي أيضا على مبلغ ١٥٥ ٧٢٤ ٤٧ دولارا يتصل بالدعم البرنامجي الميداني (انظر الجدول ٦).

١١ - وفي فترة الستين ١٩٩٥-١٩٩٤ بلغت نسبة نفقات المشاريع إلى مخصصات نهاية السنة المحددة للمشاريع ٧٩,٨ في المائة بالمقارنة بنسبة ٧٨,٥ في المائة لفترة الستين السابقة. ويرد فيما يلي توزيع موجز لهذه النفقات (بملايين دولارات الولايات المتحدة):

النسبة المئوية من المجموع	المبلغ	الوكالة المنفذة
١٧,٢	٧٤,٢	الوكالات المنفذة التابعة للأمم المتحدة
٢٣,٤	١٠١,١	الحكومات
٤٤,٦	١٩٣,٠	صندوق الأمم المتحدة للسكان ^٥
١٤,٨	٦٤,٠	المنظمات غير الحكومية
١٠٠,٠	٤٣٢,٣	المجموع

(أ) شملت المشاريع التي تنفذها صندوق الأمم المتحدة للسكان قيام وحدة المشتريات بمقر الصندوق بتقديم مساعدة تتعلق بالمشتريات فيما يتعلق بمشاريع حكومية قيمتها ٩٠,١ مليون دولار.

وكانت نسبة نفقات خدمات الدعم التقني إلى الميزانية المعتمدة ٩١,٣ في المائة في فترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤. وبلغت نفقات خدمات الدعم الإداري والبرذامجي ٨٤,٣ في المائة من اعتمادات لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤.

حالة الاحتياطي التشغيلي

١٢ - أنشأ مجلس الإدارة الاحتياطي التشغيلي في كانون الثاني/يناير ١٩٧٣ بمستوى قدره ٢٠ مليون دولار لضمان الاستقرار المالي والسلامة المالية لبرنامج صندوق الأمم المتحدة للسكان. وقرر مجلس الإدارة في دورته الثامنة والثلاثين، في المقرر ٣٦/٩١، أن يحدد مستوى الاحتياطي التشغيلي عند ٢٠ في المائة من إيرادات الموارد العامة لكل سنة من خطة عمل الصندوق، وأن يجري استعراض لمستوى الاحتياطي هذا مرة كل سنتين. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، بلغ الاحتياطي التشغيلي ٦٣ مليون دولار. وسيجري استعراض لمستوى الاحتياطي التشغيلي في عام ١٩٩٦.

وضع السيولة

١٣ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، كانت لصندوق الأمم المتحدة للسكان أرصدة مصرافية بعملات قابلة للتحويل واستثمارات ودائع لأجل بلغت جملتها ٤٥٧ ٣٨٧ ١٨٧ مليون دولار، منها ٤ ملايين دولار من الاستثمارات في ودائع لأجل للاحتياطي المخصص لبناء مكتب في الميدان و ٦٣ مليون دولار من الاستثمارات في ودائع لأجل للاحتياطي التشغيلي. و ٦٧٠ ٦٨٨ ٤٤ دولاراً مخصصة للصناديق الاستثمارية التابعة للصندوق (انظر البيان الثاني والجدول ٧). وقد سُجلت الاستثمارات المبيّنة في البيان الثاني والجدول ٧ بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة، والذي أصبح سارياً في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

الصناديق الاستثمارية

١٤ - يبيّن الجدول ٨ بيان الحسابات لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ للصناديق الاستثمارية التي أنشأها المدير التنفيذي من أجل البرامج وغيرها من الأنشطة السكانية الخاصة المملوكة من مصادر ثنائية ومتعددة الأطراف. وبلغ الرصيد غير المنفق للصناديق الاستثمارية ١٩٧٢٨٤٧٥ دولارا في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. ووصلت التبرعات الواردة من الحكومات ومن مصادر أخرى خلال فترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ إلى ٢٠٧٦٢٨ دولارا. وعلاوة على ذلك، بلغت إيرادات الفوائد والإيرادات المتعددة ٦٥٣٣٩٦ دولارا. أما المبلغ الإجمالي الذي كان متاحاً للبرمجة فقد بلغ ٦٣٨٧٨٢١١٦ دولارا في فترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤. وبلغ مجموع النفقات البرنامجية، بما في ذلك تكاليف الدعم ٢٢١١٥٩٣ دولارا وبقى بذلك رصيد غير منفق قدره ٤١٧٦٦٧٢٢ دولارا كرصيد افتتاحي لعام ١٩٩٦.

مقدمة

١ - وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د - ١) المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦، والمادة السابعة عشرة من النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، قام مجلس مراجعى الحسابات بمراجعة البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وجرت عملية المراجعة وفقاً للمادة الثانية عشرة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ولمرفقه، ووفقاً للمعايير المشتركة لمراجعة الحسابات التي اعتمدتها فريق مراجعى الحسابات الخارجيين للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتستلزم هذه المعايير أن يقوم المجلس بتخطيط وإجراء مراجعة الحسابات للتحقق بشكل معقول من أن البيانات المالية خالية من أي تحريرات مادية.

٢ - تضمنت مراجعة الحسابات التي أجرتها المجلس القيام، على سبيل الاختبار، بفحص الأدلة الداعمة للبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. واستند هذا الفحص إلى تقييم للنظم والضوابط المحاسبية لصندوق الأمم المتحدة للسكان والتي مراجعة اختيارية للحسابات أخذت فيها جميع مجالات البيانات المالية لاختبار موضوعي مباشر للمعاملات. وتضمنت مراجعة الحسابات أيضاً تقييمها للمبادئ المحاسبية التي استخدمتها الإدارة والتقديرات الهامة التي أجرتها. فضلاً عن تقييم العرض الشامل للبيانات المالية. وأجريت عمليات الفحص في مقر صندوق الأمم المتحدة للسكان بنيويورك وفي المكاتب الميدانية في إثيوبيا، وبنغلاديش، وغانا، والسنغال، والمغرب، ونيبال. ويرى المجلس أن النهج الذي اتبعه في مراجعة الحسابات يشكل أساساً معقولاً للرأي الذي يبديه. وبينما تقع مسؤولية البيانات المالية على عاتق إدارة صندوق الأمم المتحدة للسكان، فإن مسؤولية المجلس تتتمثل في إبداء رأيه، استناداً إلى مراجعته للحسابات، بشأن ما إذا كانت البيانات المالية تبين على نحو صحيح المركز المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

٣ - وتضمن الفحص الذي أجراه المجلس استعراضاً عاماً بالإضافة إلى ما رأه ضروريًا في هذه الظروف من اختبارات للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة. والغرض الأساسي من إجراءات مراجعة الحسابات هو الخروج برأي بشأن البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان.

٤ - وبالإضافة إلى مراجعة الحسابات والعمليات المالية، قام المجلس بإجراء استعراضات بموجب البند ٥-١٢ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، تتعلق بشكل رئيسي بكفاءة الإجراءات المالية، والضوابط المالية الداخلية، وبوجه عام، إدارة وتنظيم صندوق الأمم المتحدة للسكان.

٥ - وفي الفترة ١٩٩٥-١٩٩٤، فحص المجلس ما يلي:

(أ) تخطيط الصندوق للتنفيذ الوطني للمشاريع ودعمه وتقييمه؛

(ب) وترتيبات الصندوق لخدمات الدعم التقني؛

(ج) والإجراءات المتعلقة بإدارة المشاريع الأقليمية؛

(د) و اختيار الصندوق للخبراء الاستشاريين وإدارة شؤونهم وتقييمهم.

٦ - ويرد في الفقرة ١١ موجز للتوصيات الرئيسية للمجلس. وترتدي استنتاجات المجلس الرئيسية في الفقرات من ١٢ إلى ٤٥. أما الاستنتاجات المفصلة فترتدي في الفقرات من ٤٦ إلى ١٣٩.

الإجراءات المتخذة بشأن التوصيات الواردة في التقارير السابقة المقدمة إلى الجمعية العامة

٧ - أجرى المجلس استعراضاً للتدابير التي اتخذها صندوق الأمم المتحدة للسكان استجابة للتوصيات المقدمة من المجلس في تقريره عن مراجعة الحسابات لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢. ويرحب المجلس باستجابة الصندوق على نحو إيجابي للتوصيات المجلس. ويوصي المجلس الصندوق بأن يصدر، بعد أن يستعرض سياساته بشأن شراء المنتجات ذات العلامات التجارية، مبادئ توجيهية محددة لتشجيع شراء المنتجات النوعية أو التحول إلى شرائها بدلاً من شراء المنتجات ذات العلامات التجارية. وترتدي تفاصيل الإجراءات التي اتخذها الصندوق، بالإضافة إلى تعليقات المجلس، في مرفق هذا التقرير.

٨ - وكان المجلس قد قدم في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩١-١٩٩٠، عدداً من التوصيات اتُخذت بشأن معظمها إجراءات ناجحة. بيد أنه لا تزال هناك مسألتان دون حل. ويلاحظ المجلس أنه على الرغم من التعليقات التي أبدتها في تقريره السابق فإن دليل السياسات والإجراءات لا يزال قديم العهد إلى حد كبير. ويرى المجلس أن وضع دليل مستكمل لإجراء أساسي من أجل إدارة صندوق الأمم المتحدة للسكان لعملياته بفعالية، وأن تنقيح الدليل فينبغي أن يحظى بال الأولوية.

٩ - وعلق المجلس في تقريره السابق عن عدم وجود مبادئ توجيهية واضحة بشأن تقاسم التكاليف للمكاتب الميدانية. وللإطلاع على تقريره السابق أن صندوق الأمم المتحدة للسكان أصدر منذ ذلك الوقت مبادئ توجيهية بشأن العمليات المالية للمكاتب القطرية، تفصي تقاسم التكاليف مع الوكالات الأخرى، وأن زهاء نصف المكاتب القطرية التابعة لصندوق الأمم المتحدة للسكان قد أبرم اتفاقيات خدمات رسمية مع هذه الوكالات.

النتائج العامة

١٠ - باستثناء القيود المفروضة على نطاق عملية مراجعة الحسابات التي يتم بها المجلس الوارد وصفها في الفقرات من ٤٦ إلى ٤٨، لم يكشف الفحص الذي أجراه المجلس عن وجود أي نقاط ضعف أو أخطاء تعتبر أساسية بالنسبة لصحة أو اكتمال البيانات المالية ككل. ووفقا للإجراءات العادلة، سجل المجلس استنتاجات هامة في الرسائل الإدارية التي وجهها صندوق الأمم المتحدة للسكان.

موجز التوصيات

١١ - يوصي المجلس صندوق الأمم المتحدة للسكان باتخاذ الإجراءات التالية:

المسائل المالية

الصناديق الاستثمارية

(أ) ينبغي لصندوق الأمم المتحدة للسكان الالتزام أكثر بالشرط القاضي بعدم المبادرة بتنفيذ أنشطة الصناديق الاستثمارية إلا على أساس التمويل الكامل (انظر الفقرة ٥٧).

مسائل الإدارة

إدارة التنفيذ الوطني للمشاريع

(ب) ينبغي أن يقوم صندوق الأمم المتحدة للسكان بإجراء تقييم أكثر منهجمية للاحتياجات النظرية حتى يتمكن من تلبيتها بطريقة مخططه جيداً وفعالة. وينبغي له أيضاً أن يحدد أهدافاً استراتيجية للتنفيذ الوطني (انظر الفقرتين ٦٨ و ٦٩):

(ج) ينبغي أن يحدد صندوق الأمم المتحدة للسكان دور ومسؤولية الموظفين الميدانيين فيما يتعلق بالتنفيذ الوطني، ثم يخطط التدريب والموارد اللازمة لتجهيز المكاتب الميدانية من أجل إنجاز مهامها (انظر الفقرة ٧٣):

(د) ينبغي لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يضع ويصدر الصيغة النهائية للمبادئ التوجيهية بشأن اختيار وتقييم المؤسسات لغرض التنفيذ الوطني للمشاريع (انظر الفقرة ٧٤):

(هـ) ينبغي أن يقتسم صندوق الأمم المتحدة للسكان التقدم الذي أحرزه بشأن التنفيذ الوطني والطرق المتتبعة من أجل تعزيز القدرات الوطنية، وينبغي أن يقارن مدى فعالية التنفيذ الوطني للمشاريع بتنفيذها على يد الوكالات وغيرها من الجهات الأخرى (انظر الفقرة ٨٢).

ترتيبات خدمات الدعم التقني

(و) ينبغي أن يضع صندوق الأمم المتحدة للسكان مؤشرات تتعلق ببناء القدرات وتأثير أفرقة الدعم القطري على البرامج والمشاريع (انظر الفقرة ٩٣):

(ز) ينبغي أن يستعرض صندوق الأمم المتحدة للسكان إمكانية توسيع نطاق استخدام الخبراء الاستشاريين في دور للدعم القطري بهدف الوصول إلى المهارات الجديدة فضلاً عن تحفيض التكاليف (انظر الفقرة ٩٥):

(ح) ينبغي أن يحدد صندوق الأمم المتحدة للسكان الاحتياجات القطرية ويستعرضها دورياً لضمان تحديد موارد أفرقة الدعم القطري حسب تلك الاحتياجات (انظر الفقرة ١٠١):

(ط) ينبغي أن يستعرض صندوق الأمم المتحدة للسكان التكاليف الجارية لمكاتب أفرقة الدعم القطري وأن يمارس عليها رقابة صارمة، بما في ذلك تحديد أهداف للأداء واتخاذ تدابير لوضع معايير يمكن لهذه المكاتب أن تستند إليها في مقارنة تكاليفها (انظر الفقرة ١٠٦).

إدارة المشاريع الأقليمية

(ي) ينبغي أن يولي صندوق الأمم المتحدة للسكان مزيداً من الاهتمام لمسألة ما إذا كانت هناك وكالة أكثر ملاءمة من غيرها لتنفيذ مشروع بعينه وما إذا كانت جميع الحلول البديلة قد قيمت واختيرت أقل النهج تكلفة (انظر الفقرة ١١٢):

(ك) ينبغي أن يضطلع صندوق الأمم المتحدة للسكان بدور أكثر فعالية في صياغة المشاريع بتحديد الشروط المتعلقة بتلبية الأهداف العامة لصندوق الأمم المتحدة للسكان وأهداف البرنامج المشترك بين الأقطار (انظر الفقرة ١١٤):

(ل) ينبغي لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يستخدم، عند الاقتضاء، الدراسات الأساسية لتحديد الحاجة للمشروع والمستفيدون المحتملين منه وينبغي له أن يحدد، حيثما أمكن، أهدافاً للمشروع بعبارات واضحة، كمّا ونوعاً (انظر الفقرة ١١٤):

(م) ينبغي أن يشارك المسؤول عن المشروع بفعالية أكبر في الحصول على مؤشرات مستقلة تشهد بتقدم المشروع ونوعيته وبما إذا كان يصل إلى الجهات المستفيدة المستهدفة وإذا كان يحقق أهدافه (انظر الفقرة ١١٨).

اختيار الخبراء الاستشاريين واستخدامهم

(ن) ينبغي لشعبة شؤون الموظفين التابعة لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن تحدد معايير واضحة لاختصاصات الخبراء الاستشاريين وأن تكفل تطبيقها (انظر الفقرة ١٢٦):

(س) ينبغي لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يزيد من استخدام أكثر قائمته الدولية وأن يستكملا بأحدث معلومات (انظر الفقرتين ١٣١ و ١٣٢):

(ع) ينبغي أن يستعرض صندوق الأمم المتحدة للسكان إجراءات اختيار الخبراء الاستشاريين لضمان النظر في عدد أكبر من المرشحين (انظر الفقرة ١٣٣):

(ف) ينبغي أن يطلب إلى موظفي التقييم أن يولوا اهتماماً أكبر لمُلء استمرارات التقييم، كما ينبغي، كحد أدنى، تحديد نقاط القوة و نقاط الضعف لدى الخبراء الاستشاريين (انظر الفقرة ١٣٥).

موجز الاستنتاجات

المسائل المالية

فيما يتعلق بالبنقات البرنامجية التي تتكبدها الوكالات المنفذة

١٢ - في الوقت الذي تم فيه وضع الصيغة النهائية للبيانات المالية، لم تكن شهادات مراجعة الحسابات قد وردت فيما يتعلق بنقات برنامجية يبلغ مجموعها ٨٤,١ مليون دولار تكبدها الحكومات والمنظمات غير الحكومية. وببناء على ذلك، حضر المجلس نطاق رأيه فيما يتعلق بمراجعة الحسابات (انظر الفقرات من ٤٦ إلى ٤٨).

فيما يتعلق بالمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة

١٣ - التزم صندوق الأمم المتحدة للسكان بوجه عام بمعايير المحاسبة لمنظومة الأمم المتحدة في إعداد بياناته المالية عن الفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ (انظر الفقرتين ٤٩ و ٥٠).

فيما يتعلق بالصناديق الاستثمارية

١٤ - كان رصيداً صندوقين استثماريين سلبيين في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥، وذلك على عكس ما ينص عليه النظام المالي لصندوق الأمم المتحدة للسكان (انظر الفقرة ٥٢).

فيما يتعلق برصيد جرد الممتلكات غير المستهلكة

١٥ - تبين للمجلس أن تقدير رصيد جرد المكاتب العيدانية غير موثوق به نظراً لأن هناك ١٥ مكتباً من بين ٩٢ مكتباً لم تقدم أي بيان عن رصيد الجرد لعام ١٩٩٥ (انظر الفقرات من ٥٣ إلى ٥٥).

مسائل الإدارة

إدارة تنفيذ المشاريع الوطنية

فيما يتعلق بالتخطيط: تعزيز القدرات الوطنية

١٦ - لم يقم صندوق الأمم المتحدة للسكان بإجراه تقييم شامل لما ينبغي عمله لمساعدة المؤسسات الوطنية على تحقيق الاكتفاء الذاتي وتمكينها من تنفيذ المشاريع بكفاءة. واستجابة لملاحظات المجلس، قرر

صندوق الأمم المتحدة للسكان إعداد مبادئ توجيهية تتعلق ببناء القدرات وورقة إرشاد واستراتيجية بشأن التنفيذ الوطني (انظر الفقرات من ٦٢ إلى ٦٥).

فيما يتعلق بالتحطيط: الأثر المترتب على موارد صندوق الأمم المتحدة للسكان

١٧ - لم يُقيِّم الصندوق الأثر المترتب على التحول إلى التنفيذ الوطني في موارد الصندوق، ولا سيما في المكاتب الميدانية التي سيتضح فيها الأثر، على الأرجح، بأجلٍ صوره. ولم يُقيِّم الصندوق المهارات الخاصة المطلوبة، أو الاحتياجات التدريبية، أو يُقيِّم أثر التنفيذ الوطني على الموارد من الموظفين (انظر الفقرات ٦٨-٦٦).

١٨ - ولم يحدد الصندوق أهدافاً استراتيجية ل معدل ادخال التنفيذ والانجاز الوطنيين، الأمر الذي لا يزال انتقائياً وتدربيجاً (انظر الفقرة ٦٩).

فيما يتعلق بتنمية قدرة المكاتب الميدانية

١٩ - يرى الخبراء الاستشاريون أن المكاتب الميدانية تفتقر إلى الموظفين اللازمين لإدارة ومراقبة البرامج على نحو كاف (الفقرات ٧٢-٧٠).

٢٠ - وفي عام ١٩٩٥، بدأ صندوق الأمم المتحدة للسكان بتنظيم حلقات عمل تدريبية جديدة الغرض منها تقوية المهارات البرنامجية والإدارية لموظفي البرامج الوطنيين (انظر الفقرة ٧٣).

فيما يتعلق بتنمية القدرات الوطنية والمساءلة

٢١ - لم يتوفَّر للمجلس والخبراء الاستشاريين دليل كاف على تقييم المكاتب الميدانية للقدرة الإدارية والمالية والتكنولوجية للوكالات المنفذة الوطنية أو مراعاة أوجه التصور لدى صياغة المشاريع. ويعمل الصندوق حالياً على وضع معايير المساعدة في انتقاء أنساب المؤسسات الوطنية المنفذة وعلى تحديد أنواع المساعدة الالزمة (انظر الفقرتين ٧٤ و ٧٥).

٢٢ - ويرى المجلس أن استخدام موظفي المشاريع الوطنيين بكثافة أكبر سيفيد التنفيذ الوطني وبناء القدرات الوطنية (انظر الفقرة ٧٦).

فيما يتعلق بالمراقبة المالية للمشاريع

٢٣ - يساور المجلس القلق أنه برغم تعليقاته وتوصياته في التقارير السابقة، لم يبذل أي جهد يذكر للمساعدة في تحسين قدرة الحكومات على الاضطلاع بمراجعة حسابات مشاريع التنفيذ الوطني. وقد تعهد الصندوق بإعداد المبادئ التوجيهية ذات الصلة (انظر الفقرات ٧٩-٧٧).

فيما يتعلق بالتقني

٤٤ - أعد الصندوق التقارير السنوية المتعلقة بالتقدم الذي أحرزته برامجه ومشاريعه القطرية ولكنها لم تتضمن تقريباً مفصلاً للمشاريع المنفذة على الصعيد الوطني أو عما إذا كانت القدرات الوطنية قد تحسنت (انظر الفقرات ٨٠-٨٢).

ترقيبات خدمات الدعم التقني

فيما يتعلق بالفعالية من حيث التكاليف

٤٥ - لم تعط مسألة الفعالية من حيث التكاليف الاهتمام المناسب عندما صمم النظام الجديد في ١٩٩٢ أو عندما قيمه الخبراء الاستشاريون في ١٩٩٤ وليس هناك لغاية الآن أي وسيلة روتينية أو منتظمة لابقاء هذا الجانب الهام قيد الاستعراض (انظر الفقرات ٩٠-٩٣).

٤٦ - كان بالإمكان تحقيق وفورات كبيرة في عام ١٩٩٥، حسب تقدير المجلس، لو أن الصندوق استخدم خبراء استشاريين دوليين عوضاً عن استخدام أفرقة الدعم الوطنية الحالية، مع تحقق متفعة إضافية للصندوق وهي حصوله على نطاق من المهارات أوسع وأكثر مرونة. ويرى الصندوق أن مدخلات الخبراء الاستشاريين هي عادة نشاط لمرة واحدة ومحدودة النطاق وبدون قاعدة مؤسسية لدعم المتابعة (انظر الفقرتين ٩٤ و ٩٥).

فيما يتعلق باستخدام الخبراء الوطنيين

٤٧ - اتضح للخبراء الاستشاريين أنه لم يجر استخدام الخبراء الوطنيين إلى أقصى حد ممكن. وأبلغ الصندوق المجلس أنه كان قد طلب إلى أفرقة الدعم الوطنية أن تضع خططاً للدعم التقني كان يتوقع أن يعتبر فيها الخبراء الاستشاريون الوطنيون الخط الأول للخبرة التقنية (انظر الفقرتين ٩٦ و ٩٧).

فيما يتعلق بمهارات مجموعة أفرقة الدعم الوطنية

٤٨ - هناك مؤشرات تدل على عدم إمكان حلول مستشاري أفرقة الدعم الوطنية محل الخبراء التقنية المتخصصة جداً التي يمكن الحصول عليها من الخبراء الاستشاريين الدوليين أو الجامعات الدولية (انظر الفقرة ٩٨).

٤٩ - وفي معظم أفرقة الدعم الوطنية، تقريباً هناك اختلال في عمل الاختصاصات المختلفة، وفي معظم الحالات لا يتناسب تكوين أفرقة الدعم الوطنية مع احتياجات المنطقة (انظر الفقرات ٩٩-١٠٢).

فيما يتعلق باخصائيي ومنسيي خدمات الدعم التقني

٥٠ - اتضح للخبراء الاستشاريين أنه تم استخدام اخصائيي خدمات الدعم التقني بشكل غير منهجي أو على نحو سيئ التخطيط وأنهم لم يحققاً كثيراً من أهدافهم. ويتصدى الصندوق حالياً لضرورة تنقیح وتنمية دور اخصائيي ومنسيي خدمات الدعم التقني (انظر الفقرة ١٠٣).

فيما يتعلق بمراقبة التكاليف

٢١ - أظهرت غالبية المكاتب زيادة ملحوظة في التكاليف خلال فترة الأربع السنوات الممتدة من ١٩٩٢ إلى ١٩٩٥. ويتفق الصندوق تماماً مع توصية المجلس بضرورة استعراض التكاليف الجارية لمكاتب أفرقة الدعم الوطنية (انظر الفقرات ٤٠٦-٤٠٧).

إدارة المشاريع الأقاليمية

فيما يتعلق بصوغ المشاريع

٢٢ - لم يجر الصندوق في أي من المشاريع المفحوصة دراسة أساسية لتحديد الوضع السابق للمشروع، والاحتياجات، والمتلقين المحتملين، وأفضل وأنجع وسيلة لبلوغها من حيث التكاليف. وفي ثلاثة من المشاريع المفحوصة فقط كان هناك بيان واضح عن كيفية وفاء المشروع بأهداف الكلية للصندوق أو أهداف البرنامج الأقاليمي على السواء (انظر الفقرات ١١٤-١١٢).

٢٣ - واحتوى ستة فقط من المشاريع المفحوصة خطط عمل تتماشى مع المبادئ التوجيهية، ولم تتضمن غالبية المشاريع المفحوصة نوائح واضحة وقابلة للتنياس. وأبلغ الصندوق المجلس أنه يعمل حالياً على وضع مبادئ توجيهية جديدة لمعالجة شواغل المجلس (انظر الفقرة ١١٥).

فيما يتعلق بمراقبة المشاريع

٢٤ - بالنظر لعدم وجود خطة عمل واضحة تحديد التقدم المزعزع للمشروع، كان من الصعب التثبت مما إذا كانت الأهداف قد تحققت. ويعمل الصندوق على معالجة هذه المسائل في المبادئ التوجيهية المنقحة المتعلقة بصوغ ومراقبة المشاريع (انظر الفقرة ١١٦-١١٨).

فيما يتعلق بتقدير وتقييم المشاريع

٢٥ - لا يتوفّر دليل كافٍ على سعي الصندوق بشكل فعال للحصول على تفاصيل مرتبطة من خلال تقييم المشاريع. وبالنسبة لثمان من المشاريع المفحوصة، لم يجر أي تقدير لما إذا كانت أهداف المشاريع قد تحققت، أو لما إذا كانت النواتج ذات دفع، أو إنها وصلت إلى المتلقين المقصودين. وقد اتّخذ الصندوق بالفعل خطوات تكفل بأن تُعطى تلك التقييمات أولوية، بالنسبة لجميع المشاريع الرئيسية على الأقل (انظر الفقرتين ١١٩ و ١٢٠).

انتقاء واستخدام الخبراء الاستشاريين

فيما يتعلق بتقرير الحاجة اليهم

٢٦ - يعرب المجلس عن ارتياحه أنه لم يجر استخدام الخبراء الاستشاريين إلا بعد التأكد من عدم قدرة الموارد الداخلية على توفير الخبرة التقنية اللازمة والاستقلال المطلوب (انظر الفقرة ١٢٤).

فيما يتعلق بتحديد شروط التعيين

٣٧ - في جميع الحالات المفحوصة، جرى وضع شروط التعيين قبل التعاقد مع الخبراء الاستشاريين. غير أن المجلس لاحظ وجود تناوت في نوعية الشروط. وأقر الصندوق بوجود ضعف في هذا المجال وذكر أنه سعيد بمبادئ توجيهية لمساعدة الوحدات الطالبة في وضع شروط ملائمة لتعيين الخبراء الاستشاريين الدوليين (انظر الفقرتين ١٢٥ و ١٢٦).

فيما يتعلق بالبحث عن مرشحين

٣٨ - يرى المجلس أنه ينبغي للمجلس أن يكون قادراً على الوصول إلى مجموعة أوسع من المرشحين بغية ضمان استقلالية الانتقاء وتحسين امكانيات الحصول على أفضل خدمة ممكنة مقابل المال المدفوع (انظر الفقرة ١٢٧).

٣٩ - وبالرغم من احتفاظ الصندوق بقائمة محوسبة بأسماء الخبراء الدوليين، اتضح للمجلس أن أسماء ٧٧ في المائة من الخبراء الاستشاريين الذين استخدموها في فترة السنين ١٩٩٤-١٩٩٥، لم ترد في القائمة (انظر الفقرة ١٢٨).

٤٠ - ولا توجد أي مبادئ توجيهية رسمية لمسك القائمة. بيد أن المجلس لاحظ بارتياح طلب الصندوق إلى جميع أفرقة الدعم الوطنية أن تكفل إدراج أسماء جميع الخبراء الاستشاريين في القائمة (انظر الفقرات ١٢٩-١٣١).

فيما يتعلق بعملية الانتقاء

٤١ - في ٢٦ في المائة من الحالات المفحوصة، لم يحدد سوى مرشح واحد للتعيين. ويرى الصندوق أن الضمادات الأساسية قائمة طالما أن شعبة شؤون الموظفين تستعرض بعمق المقترنات التي تقدمها الوحدات الطالبة (انظر الفقرتين ١٣٢ و ١٣٣).

فيما يتعلق بإدارة أعمال الخبراء الاستشاريين

٤٢ - عملاً بتوصية مقدمة من مجلس مراجعي الحسابات، ذكر الصندوق كبار موظفيه بضرورة اتباع إجراءات الإشراف على الخبراء الاستشاريين بكل عنابة (انظر الفقرة ١٣٤).

فيما يتعلق بتقييم الأداء

٤٣ - اتضح للمجلس أن ٥٨ في المائة من استبيانات تقييم المشورة المفحوصة تتالف من تسجيل بسيط فحسب لفعالية الخبراء الاستشاريين. ويتفق الصندوق تماماً مع توصية المجلس بأن يجري، كحد أدنى، تسجيل مواطن الضعف والقوة لدى الخبراء الاستشاريين (انظر الفقرتين ١٢٥ و ١٢٦).

٤٤ - ويساور المجلس القلق لعدم قيام موظفي التقييم تبيان ما إذا كان عمل الخبير الاستشاري استوفى الأهداف المتفق عليها لمهمته. ووافق الصندوق على تغيير استمارات التقييم بحيث تغطي هذه النقطة، وعلى إدراج نتائج التقييم في سجل أسماء الخبراء الاستشاريين (انظر الفقرة ١٣٧).

فيما يتعلق بمستوى الأجر

٤٥ - أعرب المجلس عن ارتياحه للالتزام بالمبادئ التوجيهية الناظمة لأجور الخبراء الاستشاريين، وللتفاوض على تلك الأجور بالطريقة المناسبة (انظر الفقرة ١٣٨).

الجزء الأول: البيانات المالية

نفقات البرامج التي تحملها الوكالات المنفذة

٤٦ - يدرج صندوق الأمم المتحدة لالسكان في بياناته المالية تفاصيل النفقات التي تحملها الوكالات المنفذة نيابة عنه، وهي تشمل وكالات الأمم المتحدة والحكومات والمنظمات غير الحكومية. وتستند هذه المعلومات إلى بيانات انشاق تعدادها الوكالات المنفذة. وينبغي أن تُدعم هذه البيانات بشهادات مراجعة يقدمها المراجعون الخارجيون للوكالات المعنية. وفي فترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤، تحملت الوكالات المنفذة في إطار هذه الترتيبات كما هو مبين في الجدول ١، ٢٧٦ مليون دولار من نفقات البرامج.

الجدول ١ - نفقات البرامج التي تحملها الوكالات

المنفذة، ١٩٩٥-١٩٩٤

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

<u>الوكالة المنفذة</u>	<u>تكاليف المشاريع</u>	<u>الدعم التقني والإدارية والتغذوية</u>	<u>المجموع</u>	<u>المراجعة</u>	<u>النسبة المئوية</u>
وكالات الأمم المتحدة (باستثناء صندوق الأمم المتحدة لالسكان)	٧٤,٢	٢٩,٤	١٠٨,٠	١٠٨,٠	١٠٠
الحكومات	١٠١,١	-	١٠١,١	٤٩,٣	٤٩
المنظمات غير الحكومية	٦٤,١	٠,٤	٦٦,٩	٢٤,٦	٥٢
المجموع (باستثناء صندوق الأمم المتحدة لالسكان)	٢٣٩,٤	٢٩,٨	٢٧٦,٠	١٩١,٩	٧٠

٤٧ - ولا تتوفر للمجلس إمكانية الاطلاع على سجلات الإنفاق لجميع الوكالات المنفذة، ولذلك فهو يعتمد على عمل مراجع حسابات خارجيين آخرين، على نحو ما يظهر في شهادات مراجعة الحسابات، للاطمئنان على نحو كاف بأن الأموال المقدمة كسلف للوكالات المنفذة، والمبلغ عنها في بيانات الصندوق المالية، قد أنفقت على مشاريعه بطريقة سليمة.

٤٨ - وفي وقت وضع تقرير المجلس في صيغته النهائية، لم تكن شهادات المراجعة قد وردت من الحكومات والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق ببنقات ببرنامجه مجموعها ٨٤,١ مليون دولار. وقد أدرجت هذه النفقات في بيانات الصندوق المالية، غير أنه نظراً لعدم وجود شهادات مراجعة فإنه كانت هناك مستندات غير كافية لتمكين المجلس من أن يكون رأياً بشأن مراجعتها. وعلىه، فقد حد المجلس من نطاق رأيه فيما يتعلق بالمراجعة بحيث يستثنى هذه النفقات.

المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة

٤٩ - في أول سبتمبر ١٩٩٥، اعتمدت اللجنة الاستشارية للمسائل الإدارية، بالتوصية عن لجنة التسيير الإدارية، المعايير المحاسبية المقحمة لمنظومة الأمم المتحدة، التي تتضمن عرضاً متناجماً للبيانات المالية. ووافقت اللجنة على تشجيع المنظمات على تطبيق المعايير بالنسبة لفترات المالية المنتهية في عام ١٩٩٥.

٥٠ - وقد المجلس مدى تطابق البيانات المالية لصندوق الأمم المتحدة للسكان لفترة الستين ١٩٩٥-١٩٩٤ مع المعايير المحاسبية. وتبيّن من الاستعراض أن الصندوق قد امتنع بصفة عامة للمعايير.

ترتيبيات الخلف لتکاليف الدعم

٥١ - وافق مجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة للسكان، المجلس التنفيذي الآن، على ميزانية تبلغ ١٣٠,٣ مليون دولار على مدى الفترة ١٩٩٥-١٩٩٢ لخدمات الدعم التقني والخدمات الإدارية والتشغيلية، إلا أنه أوجب ألا تتجاوز النفقات ١٣,٨ في المائة من الموارد القابلة للبرمجة لتلك الفترة. وأبلغ المجلس أنه بالنسبة لفترة الستين ١٩٩٣-١٩٩٢، يقي الصندوق في نطاق الحدود المرسومة. وببلغ مجموع الإنفاق في الفترة ١٩٩٥-١٩٩٢ على خدمات الدعم التقني والخدمات الإدارية والتشغيلية ١٠٥,٣ مليون دولار، وهي تمثل ١٢,٨ في المائة من مجموع الموارد القابلة للبرمجة البالغة ٨٢٤,٤ مليون دولار. وقد علق المجلس على الجوانب الإدارية لترتيبيات خدمات الدعم التقني في الفقرات من ٨٣ إلى ١٠٦.

الصناديق الاستثمارية

٥٢ - في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥، كان رصيد صندوقين من الصناديق الاستثمارية التابعة لصندوق الأمم المتحدة للسكان سالباً، حيث بلغ إجمالي العجز فيما ٤٤٠ ٦٦١ دولاراً (انظر الجدول ٨). ويقضي البند ٢-٥ من النظام المالي للصندوق بأن يجري فقط الأضطلاع بجميع أنشطة الصناديق الاستثمارية على أساس التمويل الكامل. ويطلب التقيد بهذا البند توفر الأموال قبل تكبد النفقات. وفي كل الصندوقين الذين حققاً أرصدة سلبية، قدم المانحون أموالاً فقط بعد الإنفاق. ويوصي المجلس بأن يتلزم الصندوق بصورة أوثق باشتراط الأضطلاع بأنشطة الصناديق الاستثمارية على أساس التمويل الكامل فقط.

قواعد حصر الممتلكات غير المستهلكة

٥٣ - قدر صندوق الأمم المتحدة للسكان أن قيمة ممتلكاته غير المستهلكة في المقر والمكاتب الميدانية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بلغت ٣,٥ مليون دولار و ٢,٥ مليون دولار على التوالي. ووجد مجلس مراجعي الحسابات أن الرقم المتعلق بالمكاتب الميدانية غير موثوق به.

٥٤ - ومن المطلوب من كل مكتب ميداني الاحتفاظ بقائمة حصر لموجوداته وإبلاغ المقر بتقييمها في نهاية العام. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، تخلف ١٥ مكتباً ميدانياً من ٩٢ عن الرد بالنسبة لعام ١٩٩٥، وببناء عليه، فإن التقييم الوارد في البيانات المالية يستند إلى ردود هذه المكاتب عن عام ١٩٩٤. وقد تحسنت الحالة بالمقارنة بالوضع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، عندما لاحظ المجلس أن ٥٣ مكتباً قد تخلفت عن الرد.

٥٥ - ولاحظ المجلس أن المراجعة الداخلية للحسابات قد علقت بصورة غير ملائمة على الإمساك بقواعد الحصر للمكاتب الميدانية، بما في ذلك عدم استكمالها وفحصها بصورة دورية بمضاهاتها بالمعدات. ولم يتم أيضاً تأمين المعدات بصورة مناسبة أو الاحتفاظ بها بصورة كافية. ويرى المجلس أنه ينبغي لصندوق الأمم المتحدة للسكان توعية المكاتب الميدانية بصورة أكبر بمسؤولياتها المتعلقة بقواعد الحصر ورعاية المعدات.

شطب خسائر النقدية والمستحقات والممتلكات والمدفوعات على سبيل الهبة

٥٦ - أبلغ صندوق الأمم المتحدة للسكان عن ثلاثة حالات لخسائر في الممتلكات، يبلغ مجموعها ٦١٥ دولاراً. وجرى معالجة جميع الحالات مع الاذعان التام للنظام المالي والقواعد المالية.

الجزء الثاني: مسائل الإدارة

إدارة تنفيذ المشاريع الوطنية

مقدمة

٥٧ - قام صندوق الأمم المتحدة للسكان، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢١١/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، بتشجيع سياسة التنفيذ الوطني، الذي تضطلع فيه الحكومات أو المؤسسات غير الحكومية الوطنية بمسؤولية إدارة وتنفيذ المشاريع المملوكة من الصندوق والمساءلة عنها. وتحل هذه الترتيبات بصورة متزايدة محل ممارسة استخدام وكالة منفذة لتنفيذ المشاريع. ويتمثل هدف التنفيذ الوطني في تنمية القدرة الوطنية والاستخدام الكامل للمؤسسات القائمة لتنفيذ البرامج بهدف تحقيق الإمكانيات الوطنية وبلوغ الاعتماد على الذات بصورة كاملة.

٥٨ - وفي عام ١٩٩٢، شجع مجلس الإدارة صندوق الأمم المتحدة للسكان على مواصلة الالتزام بتعزيز التنفيذ الوطني. وطلب إلى الصندوق الاستمرار في تقديم الدعم المالي، عند الحاجة، لتدريب الموظفين وبناء القدرات المؤسسية الوطنية، وكذلك اقتناص معدات مناسبة للتطبيق الناجح للتنفيذ الوطني وأيد المبادئ التوجيهية المقترحة لسياسة التنفيذ الوطني بالنسبة للبرامج والمشاريع القطرية التي سيقدم لها الصندوق المساعدة في المستقبل.

٥٩ - وبالنسبة للتنفيذ الوطني، يُسلّم الصندوق بأنه يحتاج إلى التوكيد بصورة أكبر على رصد المشاريع ومساعدة الحكومات على بناء القدرات. ويساعد بناء القدرات الحكومات على تطوير خبرتها الإدارية والتكنولوجية الخاصة.

٦٠ - وزاد كل من النفقات على المشاريع المنفذة وطنياً وعددها زيادة كبيرة في الفترة بين ١٩٩٢ و ١٩٩٥، كما هو مبين في الجدول ٢.

الجدول ٢ - المشاريع المنفذة وطنياً (الحكومات)، ١٩٩٥-١٩٩٢

<u>١٩٩٥</u>	<u>١٩٩٤</u>	<u>١٩٩٣</u>	<u>١٩٩٢</u>	
نفقات المشاريع المنفذة وطنياً (الحكومات)				(ملايين دولارات الولايات المتحدة)
٥٠,٦	٥٠,٥	٤١,٠	٢٧,٤	
نفقات المشاريع المنفذة وطنياً كنسبة مئوية من نفقات البرامج القطرية للصندوق				
٢١,٩	٢٥,١	٤٠,٠	٤٦,٦	
٨٠٦	٦٠٤	٤٧٣	٣٦٥	عدد المشاريع المنفذة وطنياً

المصدر: صندوق الأمم المتحدة للسكان

نطاق الدراسة

٦١ - درس المجلس كيفية قيام صندوق الأمم المتحدة للسكان بالخطيط لزيادة التوجه إلى التنفيذ الوطني، وكيفية دعمه للتنفيذ الوطني، وكيفية تقييمه للنتائج.

الخطيط: تعزيز القدرات الوطنية

٦٢ - أورد تقرير المديرة التنفيذية لعام ١٩٩٢ بشأن سياسة التنفيذ الوطني والمبادئ التوجيهية التنفيذية بعبارات عامة ما هو مطلوب اتخاذه لتعزيز قدرة المؤسسات الوطنية وطاقتها. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب تقرير لخبير استشاري صدر أيضاً في عام ١٩٩٢، عن اعتقاده بأن التنفيذ الوطني يتطلب من صندوق الأمم المتحدة للسكان أن ينمّي قدرة إدارية وتقنية أقوى على الصعيد القطري لمراقبة التنفيذ الوطني والتوكيد بدرجة أكبر على تقييم أوجه القوة والضعف القطري فيما يتعلق بإدارة المشاريع، والإدارة المالية والقدرة

التقنية. وخلص التقرير إلى أن هناك حاجة إلى أن تكون رتب الموظفين القطريين كافية من حيث الكم والكيف لمعالجة حجم العمل المتزايد والأكثر تعقيداً.

- وأقر صندوق الأمم المتحدة للسكان بوجود قيود عديدة على التنفيذ الوطني، بما في ذلك أوجه القصور الإدارية وأوجه القصور في مجال الإدارة المالية بالحكومة والمؤسسات الوطنية الأخرى التي ستصبح مسؤولة عن تنفيذ المشاريع المملوكة من الصندوق. وشملت أوجه القصور هذه إجراءات محاسبية غير كافية، وإشراف غير كاف على إدارة المشاريع، وسجلات مالية غير كاملة لاقتناء معدات المشاريع والتصرف فيها، وتقديم التقارير بصورة غير كافية ومتاخرة، وعمليات مراجعة الحسابات في غير أوائلها وبصورة غير كافية. وشملت القيود الأخرى على التنفيذ الحكومي للمشاريع قدرة مؤسسية محدودة، التي ينتج عنها في بعض الأحيان دعم تقني ضعيف، وتحليل وتحيط غير كافي، ورصد وتقدير غير كافيين؛ ومعدل تجدد معرفة بالنسبة للموظفين؛ وآليات ضعيفة للإشراف والرقابة؛ واهتمام غير كاف بتطوير مهارات الموظفين وتدريبيهم.

- ٦٤ - وفي حين يقر صندوق الأمم المتحدة للسكان بهذه القيود، بأنه لم يجر تقييماً شاملًا لما يحتاج القيام به لمساعدة الحكومات والمؤسسات غير الحكومية على تحقيق الاكتفاء الذاتي ولأنه تصعب قادرة على تنفيذ المشاريع بكتأة. ويتفق الصندوق مع ملاحظات المجلس بشأن أهمية وفائدة اتباع نهج نظامي بدرجة أكبر للوفاء باحتياجات التنفيذ الوطني ومساعدة الحكومات على تحقيق الاكتفاء الذاتي. واقتراح الصندوق أنه من الأفضل الاستطلاع بتقييم شامل للتنفيذ الوطني وتحديد الأهداف الاستراتيجية في سياق الجهاز الإنمائي للأمم المتحدة بغية تركيز موارده التشغيلية الجماعية على بناء الاعتماد على الذات في البلدان ذات الصلة. ولتحقيق هذه الغاية، أوضح الصندوق أنه تعاون بصورة وثيقة مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى لتحديد القيود الواردة على التنفيذ الوطني واستعراض الخيارات المتعلقة بالتحسينات. وأبلغ الصندوق أيضاً المجلس أنه قد وضع نهجاً منقحاً لتخصيص الموارد للبرامج القطرية، ويتولى هذا النهج بدقة التنسيق بين نوع المساعدة المقدم من الصندوق والحالة الاجتماعية - الاقتصادية والسياسية في كل بلد.

٦٥ - ولم يضع صندوق الأمم للسكان أي مبادئ توجيهية تفصيلية بشأن كيفية تقييم وتعزيز القدرة الوطنية. ويشعر المجلس بالقلق بأنه في غياب مبادئ توجيهية، هناك خطر عدمأخذ المكاتب الميدانية بأكثـر النهج كفاءة وفعالية. واتفاق الصندوق مع المجلس على أنه ينبغي اصدار هذه التوصيات الإرشادية وهو ينظر حالياً في وضع مبادئ توجيهية لبناء القدرات، قائمة على أساس البرنامـج التدريبي لمنظـمة العمل الدوليـة، الذي يشتمـل على مبادئ توجيهية بشأن تقييم وتنمية القدرة الوطنية. وفضلاً عن ذلك، واستجابة لملاحظـات المجلس، قرر الصندـوق إعداد ورقة توجيهـات إرشـادية واستراتـيجـية بشأن التنفيـذ الوطنـي. ويـرحب المجلس بهذه التطورـات ويـثـق في أن الإرشـادات المقترـحة ستـضـعـ إـجـراءـات واضـحة لـتـقيـيم ما هو بـحـاجـة إـلـىـ اـتـخـاذـهـ بـصـورـةـ شـاملـةـ، بـمـسـاعـةـ الـحـكـومـاتـ والـمـؤـسـسـاتـ الوـطـنـيـةـ علىـ تـحـقـيقـ الـاـكـفـانـ الذـاتـيـ.

التخطيط: الأثر الناجم على موارد صندوق الأمم المتحدة للسكان

٦٦ - لم يعم صندوق الأمم المتحدة للسكان على تقييم الأثر الذي يمكن أن ينجم بالنسبة لموارد الصندوق نتيجة حدوث تحول نحو التنفيذ الوطني وخاصة في المكاتب الميدانية حيث من المرجح أن يكون الأثر ملماوساً للغاية. ولم يحدد الصندوق المهارات الخاصة المطلوبة ولا الاحتياجات من التدريب ولا أخرى تقييماً لأثر التنفيذ الوطني على الموارد من الموظفين.

٦٧ - وعلى سبيل المثال، عمل صندوق الأمم المتحدة للسكان على تقديم خدمات دعم تقني للبرامج والمشاريع القطرية من خلال ترتيبات جديدة جرى العمل بها في عام ١٩٩٢. وكان يتضمن إلى أن يتتوفر المستوى الأول من الدعم من واقع الخبراء الوطنية، مع التوسيع في استخدام الخبراء والمؤسسات على الصعيد الوطني. والمستوى الثاني من الدعم كان سيتوفر من أفرقة الدعم القطرية التي من شأنها أن تقدم الدعم التقني وتعزز القدرة الوطنية من خلال عمليات التدريب وبناء القدرات. وعندما أنشأ الصندوق هذه الأفرقة، لم يعم على تقييم الموارد والمهارات التي ستكون مطلوبة من أجل الاضطلاع بدور تعزيز القدرات الوطنية.

٦٨ - وقد أبلغ الصندوق المجلس بأنه يحصل بانتظام على الاستجابات المرتدة من المكاتب الميدانية عن أثر التنفيذ الوطني على موارد الصندوق كما يقوم، بالتعاون مع وكالات أخرى بالأمم المتحدة، بإعداد تقرير عن المسألة لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٩٦. ومع ذلك، اتفق الصندوق مع توصية المجلس بأنه ينبغي أن يجري تقييماً أكثر اتساقاً لاحتياجات القطرية بما يكفل قدرته على الاستجابة لتلك الاحتياجات بطريقة فعالة وجيدة التخطيط.

الأهداف الاستراتيجية

٦٩ - لم يضع صندوق الأمم المتحدة للسكان أهدافاً استراتيجية لمعدل الأخذ بنهج التنفيذ الوطني. وهو يرى أنه لما كانت كثير من المؤسسات في البلدان النامية لم يتحقق لها حتى الآن أن تحوز جميع القدرات التقنية أو المؤسسية المطلوبة لتنفيذ المشاريع، فإن تطبيق نهج التنفيذ سيظل انتقائياً ومتدرجاً. ومع ذلك يوصي المجلس بأن يضع الصندوق أهدافاً استراتيجية للأخذ بنهج التنفيذ الوطني.

تنمية قدرات المكاتب الميدانية

٧٠ - في المكاتب الميدانية للصندوق، يعمل مستشارو أفرقة الدعم القطرية أساساً على تقديم الدعم التقني ولا يغطون الجوانب الإدارية أو المالية للمشاريع. وقد أشار الخبراء الاستشاريون على صندوق السكان بأن تكون المكاتب الميدانية مسؤولة عن مساعدة المؤسسات الوطنية على إدارة المشاريع، وكفالة الالتزام بخطط المشاريع، والحفاظ على معدلات تنفيذ تلك المشاريع، إضافة إلى ضمان العمل بأوجه الرقابة الكافية من التواهي المالية والإدارية. ورأى الخبراء الاستشاريون أن المكاتب الميدانية تفتقر إلى الموظفين اللازمين لإدارة ورصد البرامج على نحو كاف. فعلى سبيل المثال، رأى الخبراء الاستشاريون بالنسبة للدول العربية ومنطقة أوروبا أن استمرار ضعف الموظفين الميدانيين التابعين للصندوق يقلل من فعالية أفرقة الدعم القطرية التابعة للصندوق في بناء القدرات وفي التنفيذ الوطني، إلا أن صندوق السكان ما زال يتعين عليه

أن يحدد مسؤوليات دقيقة لموظفي المكاتب الميدانية في مجال تطبيق التنفيذ الوطني أو تحديد ما هي المهارات اللازمة في هذا المضمار.

٧١ - وأجرى المجلس تحليلاً للتقارير من خلال المراجعة الداخلية للحسابات بشأن ٢٨ من المكاتب القطرية التابعة لصندوق الأمم المتحدة للسكان زارها المجلس بين أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ وأيلول/سبتمبر ١٩٩٥. وفي ١٠ من هذه المكاتب صدوقت صعوبات في رصد وتقدير المشاريع. وفي ٢ مكاتب حددت المراجعة الداخلية للحسابات مدى الحاجة لتوفير المزيد من التدريب لموظفي برامج الصندوق. وفي ضوء هذه النتائج، يرى المجلس أن الصندوق بحاجة إلى تدعيم القدرات والموارد بالمكاتب الميدانية كي تكون مدربة تدريبياً كاملاً وقدرة على وضع برامج التنفيذ الوطني موضع التطبيق.

٧٢ - وقد رأى الخبراء الاستشاريون أن أفرقة الدعم القطرية لم تحقق سوى نجاح ضئيل في تلبية هدف بناء القدرات على الصعيد الوطني بسبب ما تنوء به من عبء عمل فادح وبسبب الطابع الموجز للبعثات فضلاً عن الزيارات غير المتوازنة إلى فرادي البلدان. وانتهى الخبراء الاستشاريون إلى أن قصر المدة والطابع غير المتواتر لعمليات تدخل أفرقة الدعم القطرية في البلدان هي عوامل تناول من الجهود المبذولة في مجال بناء القدرات. ورأى الخبراء الاستشاريون أن على الصندوق أن يرسم أولويات لاستخدام موظفي أفرقة الدعم القطرية بحيث يتتسنى للمستشارين أن يركزوا على بناء القدرات.

٧٣ - واتفق صندوق السكان تماماً مع توصية المجلس بأنه ينبغي تحديد دور ومسؤوليات الموظفين الميدانيين فيما يتعلق بالتنفيذ الوطني، ومن ثم تحطيط عمليات التدريب والموارد اللازمة لتزويد المكاتب الميدانية بما يتطلبه نهوضها بواجباتها. وأبلغ الصندوق المجلس أنه بذل بالفعل جهوداً لتدعم قدرة المكاتب الميدانية. ففي عام ١٩٩٥ استهل صندوق السكان عقد حلقات عمل تدريبية جديدة رامية إلى تدعيم المهارات البرنامجية والإدارية بين موظفي البرامج على الصعيد الوطني. وبالإضافة إلى ذلك تضمن ميزانية صندوق السكان للفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٧ زيادة أكبر في الموارد من الموظفين مخصصة لتدريب موظفي المكاتب القطرية بالإضافة إلى تدعيم كبير في عدد موظفي المكاتب الميدانية. ويرحب المجلس بالتزام الصندوق إزاء كفالة أن تكون المكاتب الميدانية مجهزة على نحو ملائم لأداء دورها الداعم في مجال التنفيذ الوطني.

تنمية القدرات الوطنية والأخذ بمبدأ المسائلة على الصعيد الوطني

٧٤ - يعكف صندوق السكان على وضع المعايير اللازمة لمساعدة على اختيار أنساب مؤسسات التنفيذ الوطنية. وتقصد هذه المعايير إلى مساعدة الحكومات والصندوق على تحديد نوعيات المساعدة التي قد تطلبها تلك المؤسسات لتعزيز قدراتها في مجال التنفيذ. واتفق الصندوق تماماً مع توصية المجلس بأنه ينبغي أن ينجز ويصدر مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة باختيار وتقدير المؤسسات التي سيعهد إليها تنفيذ المشاريع على الصعيد الوطني.

٧٥ - وينبغي للحكومات أو للمؤسسات غير الحكومية الوطنية أن تزود الصندوق على أساس ربع سنوي أو سنوي ببيانات مالية عن المحاسبة على الأموال المقدمة لها. وقد انتهت عملية مراجعة الحسابات الداخلية إلى أنه في ١٦ من بين مكاتب صندوق السكان العشرين كان هناك بيانات مالية لم ترد أو وردت متأخرة أو كانت ينقصها الدقة. وبإضافة إلى ذلك، وجدت مراجعة الحسابات الداخلية أنه في حالات كثيرة لم تعمل الحكومات أو المؤسسات غير الحكومية على تقديم تقارير مرحلية سنوية أو تقارير نهائية عن المشاريع. وفي ١٣ بلداً كانت قوائم جرد المشاريع إما متأخرة أو منعدمة.

٧٦ - ويهدف صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى تعزيز المزيد من استخدام الخبراء الوطنيين. وقد لاحظ المجلس أن نيبال تشكل نموذجاً طيباً عن كيفية تنفيذ هذه السياسة بصورة فعالة: أموال المشاريع تم استخدامها لتوفير مساعدة مالية للمشاريع على الصعيد الوطني مما أدى إلى تحسن كبير في سلامة توقيت البيانات المالية وارتفاع نوعيتها. وفي نيبال، كان موظفو المشاريع الوطنيون يعملون في تعاون وثيق مع المكاتب الإقليمية الحكومية وبحم عن ذلك ميزة أن المشاريع كان يتم رصدها وتحسين تنفيذها وتعجيل هذا التنفيذ ومن ثم تحققت الأهداف وتحسن القدرات الوطنية. ووافق صندوق السكان على أن تجربته في استخدام موظفي المشاريع الوطنيين كانت إيجابية في كثير من البلدان. ويوصي المجلس باستخدام الصندوق لموظفي المشاريع الوطنيين.

الرقابة المالية على المشاريع

٧٧ - حيثما تكون الحكومات أو المؤسسات غير الحكومية الوطنية مسؤولة عن تنفيذ مشاريع صندوق الأمم المتحدة للسكان، فهي مسؤولة من الناحية المالية أمام المديرة التنفيذية عن جميع الأموال المقدمة لها. وتفرد مسؤولياتها مبينة في رسالة تفاصيل تشكل، إلى جانب المشروع ذاته، أساس الاتصال المبرم بين صندوق الأمم المتحدة للسكان وبين الوكالة المنفذة. وقد وجدت المراجعة الداخلية للحسابات أنه في ٧ من بين ٢٨ مكتباً، قدم صندوق السكان أموالاً قبل توقيع إما وثيقة المشروع أو رسالة التفاهم. وفي مكتبين آخرين، لم توضح لا رسالة التفاهم ولا وثيقة المشروع مسؤوليات الوكالة المنفذة. وقد اتفق صندوق السكان كاملاً مع تعليقات المجلس وتعهد بتذكير المكاتب بضرورة الامتثال الدقيق لهذه المتطلبات.

٧٨ - بالإضافة إلى ذلك، يشعر المجلس بأن هناك الكثير مما يمكن عمله بالاقتران مع الوكالات الأخرى بالأمم المتحدة من أجل تحسين قدرة الحكومات في مجال مراجعة الحسابات. ويساور المجلس قلق خاص إزاء قصور الاهتمام الذي تبديه المكاتب الميدانية لمناقشة متطلبات مراجعة الحسابات مع المدققين المعنيين مما أدى في بعض الحالات إلى سوء نوعية المراجعة. فعلى سبيل المثال وجدت المراجعة الداخلية للحسابات أن تقارير مراجعة الحسابات في أوغندا لم تتف بالمعايير المطلوبة في التدقيق وأن ثمة قصوراً في الاختصاصات ذات الصلة.

٧٩ - هذه المشاكل ظلت قائمة لسنوات وكانت موضع تعليقات وتوصيات في التقارير السابقة لمجلس مراجعة الحسابات. وعليه يشعر المجلس بتلق لأن الأمر انطوى فيما يبدو على تحسن ضئيل في هذا الصدد. وقد أبلغ الصندوق المجلس أنه نتيجة تعليقات المجلس، صدرت التعليمات إلى قسم مراجعة

الحسابات بالصندوق لاستعراض المسألة وإعداد المبادئ التوجيهية ذات الصلة. ويقدم صندوق الأمم المتحدة للسكان المبادئ التوجيهية من أجل استعراض تقارير المراجعة الحسابية للمشاريع. ويرى المجلس أنه لا بد من العمل، على أساس الأولوية، على موافاة المكاتب الميدانية بالتوجيه فيما يتعلق بأسلوب الإحاطة الموجزة لمراجعي حسابات مشاريع التنفيذ الوطني.

التقييم

٨٠ - استندت السياسة والمبادئ التوجيهية التنفيذية التي اتبعها صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى النتائج والاستنتاجات التي خلص إليها استعراض وتقييم شامل للتجارب المتراكمة في ميدان السكان وكان قد تم إنجازه عام ١٩٨٩. بيد أنه لم يتم أي تقييم لاحق لعمليات التنفيذ الوطني. وبالإضافة إلى ذلك، يُعد صندوق الأمم المتحدة للسكان تقارير سنوية عن التقدم الذي تحرزه برامجه ومشاريعه القطرية بما في ذلك المشاريع المنفذة وطنياً ولكن دون تقييم تفصيلي لتلك المشاريع المنفذة وطنياً أو لما إذا كان قد تم تعزيز القدرات الوطنية.

٨١ - وقد عمل تقييم لترتيبات خدمات الدعم التقنية في المكاتب الميدانية على دراسة مدى ما أنجزته هذه الترتيبات في تعزيز التنفيذ الوطني وقدم توصيات لتحسين هذا الجانب من الدور الذي تقوم به أفرقة الدعم القطرية. على أن الصندوق لم يجر تقييمها للنحو المختلفة التي وضعتها المكاتب الميدانية كل على حدة في إطار تطبيق عمليات التنفيذ الوطني. ويرى المجلس أنه ينبغي إجراء مثل هذا التقييم وإدماج النتائج في المبادئ التوجيهية من أجل تعزيز القدرات الوطنية، التي يجب إصدارها وتوجيهها إلى المكاتب الميدانية.

٨٢ - وقد قبل الصندوق كاملاً توصية المجلس بضرورة تقييم التقدم الذي يحرزه في تطبيق التنفيذ الوطني والطرق المستخدمة لتعزيز القدرات الوطنية. وينوي الصندوق استعراض الخيارات اللازمة لإجراء تقييم مواضعي للتقدم المحرز في تطبيق التنفيذ الوطني. وقد قبل الصندوق القول بأنه رغم رغم تقييمات المشاريع التي تمت، فلم تبذل محاولة لمقارنة فعالية تنفيذ المشاريع على الصعيد الوطني مع التنفيذ على صعيد الوكالات أو غيرها. ويوصي الصندوق بإجراء مثل هذا التقييم.

ترتيبات خدمات الدعم التقني

مقدمة

٨٣ - حتى عام ١٩٩٢، قدم صندوق الأمم المتحدة للسكان خدمات الدعم التقني إلى المشاريع القطرية بسبيل شتي من أهمها شبكة للمستشارين الإقليميين القائمة في المكاتب الإقليمية للوكالات، وعن طريق المستشارين والموظفين التقنيين على الصعيد الأقاليمي المتواجدين في مقار الوكالات. وبالإضافة إلى ذلك، سدد الصندوق تكاليف خدمات الدعم التقني والإداري التي تكبدها الوكالات المنفذة بالأمم المتحدة عن المشاريع التي نفذتها الصندوق بمعدل ١٣ في المائة من النفقات السنوية للمشاريع. وفي إطار هذه

الترتيبيات كان المستشارون يعملون تحت توجيه الوكالات التي يتبعونها بينما لم يكن لصندوق الأمم المتحدة للسكان سوى القليل من السيطرة على الوقت الذي يمضي المستشارون في مشاريع الصندوق.

٨٤ - وفي عام ١٩٩٢ أنشأ الصندوق ترتيبات جديدة لتقديم خدمات الدعم التقني إلى المشاريع القطرية. وبموجب الترتيبات الجديدة لم يقدم صندوق السكان للوكالات المنفذة بالأمم المتحدة سوى تكاليف خدمات الدعم الإداري والتنفيذي بمعدل ٧,٥ في المائة من النفقات السنوية للمشاريع.

٨٥ - وتقصد الترتيبات الجديدة إلى تدعيم الخدمات التقنية المقدمة دعماً للبرامج والمشاريع السكانية القطرية، مع تسهيل ومواصلة الجهود الرامية إلى إدماج الأبعاد السكانية ضمن جميع جوانب الأنشطة التي تبذلها وكالات وكيانات الأمم المتحدة. وبناءً على طلب المديرين القطريين، يقوم مستشارو أفرقة الدعم التقريية بزيارة البلدان لتقديم المعرفة والخبرة التقنية حول جميع جوانب المشاريع والبرامج السكانية التقطرية، بغية تقديم المعونات والدعم إلى عمليات تنفيذ المشاريع وزيادة وتحسين القدرة الوطنية في هذا المجال. أما الاختصاصيون والمنسقون لخدمات الدعم التقني فيقدمون المشورة التقنية ويتبعون أحد ثنائج البحث إلى أفرقة الدعم القطرية كما يعملون على إدماج المسائل السكانية ضمن برامج وأنشطة وكالات الأمم المتحدة.

٨٦ - وخلال الفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٥، بلغ إجمالي الإنفاق على خدمات الدعم التقني، فيما عدا الخدمات الإدارية والتنفيذية نحو ٧٤,١ مليون دولار كما هو مبين في الجدول ٣. وقد وافق المجلس التنفيذي على ميزانية لخدمات الدعم التقني، باستثناء الخدمات الإدارية والتشغيلية، بمبلغ ١٠٧ مليون دولار للفترة ١٩٩٦ - ١٩٩٩.

الجدول ٣ - تكاليف خدمات الدعم التقني، ١٩٩٥-١٩٩٠
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

النظام الجديد					النظام القديم	تكاليف خدمات الدعم التقني المقدمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان
١٩٩٥-١٩٩٢	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	١٩٩٢		
٧٦,١	٢٢,٨	١٩,٤	١٧,٤	١٤,٥	١٢,٩	٢١,٢
٢١,٢	(٨,١	(٨,٣	(٦,٥	(٨,٣	٥٤,٧	٢٠,٩
١٠٥,٣	٢٧,٧	٢٢,٩	٢٢,٨	٢٨,٦		٢٧,٧
						المجموع

(أ) بالنسبة لعام ١٩٩٠، في إطار النظام القديم، تم السداد للوكالات المنفذة التكاليف عن خدمات الدعم التقنية وكذلك الخدمات الإدارية والتشغيلية بمعدل ١٢ في المائة من النفقات السنوية للمشاريع.

(ب) بالنسبة لعام ١٩٩٢ وما بعده، تم السداد للوكالات المنفذة مقابل خدمات الدعم الإدارية والتشغيلية بمعدل ٧,٥ في المائة فقط من النفقات السنوية للمشاريع.

٨٧ - وقد أجرى خبراء استشاريون مستقلون تقييماً لتنفيذ ترتيبات خدمات الدعم التقني من نيسان/أبريل إلى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ لتمكين صندوق الأمم المتحدة للسكان من مزيد من العمل على تعزيز فعاليتها. وركز الخبراء الاستشاريون على: تحليل الأسلوب الذي تم به تنفيذ المستويات الثلاثة من المساعدة التقنية من أجل تهيئة دعم مناسب وفعال ومناسب من حيث التوقيت للبرامج والسياسات السكانية في بلدان مختارة؛ وتقييم فعالية الآليات والإجراءات؛ تم تحليل تنسيق وإدارة جوانب الخدمات الاستشارية التقنية لترتيبات خدمات الدعم التقني.

٨٨ - ورأى الخبراء الاستشاريون أن نظام فريق الدعم القطري المؤلف من مستشارين يمثل تحسناً بالغاً بالنسبة للنظام القديم من المستشارين الإقليميين، إذ يوفر المزيد من الدعم التقني الفعال والمناسب زمنياً لمشاريع صندوق الأمم المتحدة للسكان. واتضح للخبراء الاستشاريين أن المنهج الذي ترجيably بصورة عامة من جانب الحكومات والمديرين القطريين لصندوق السكان الذين أعربوا عن ارتياحهم إزاء الطابع المتعدد التخصصات لنظام خدمات الدعم التقني وللدعم التقني الذي جرى تقديمها إلى المشاريع القطرية.

نطاق الفحص

٨٩ - نظر المجلس في ترتيبات خدمات الدعم التقني ليتبين ما إذا كان صندوق السكان قد عمل على: (أ) تقييم ما إذا كانت الترتيبات هي أدنى وسيلة من حيث التكاليف لتقديم الدعم التقني؛ (ب) الاستخدام الكامل للموظفين المتاحين؛ (ج) تنفيذ الرقابة الكافية على تكاليف مكاتب أفرقة الدعم القطرية.

فعالية التكاليف

٩٠ - عندما بدأ الأخذ بالترتيبات الجديدة عام ١٩٩٢ كان الهدف الرئيسي هو تحسين الخدمات دون زيادة التكاليف وقد بلغت كلفة الترتيبات في عام ١٩٩٠ مبلغاً قدره ٢٨,٦ مليون دولار.

٩١ - وفيما يبين الجدول ٣ أن الترتيبات الجديدة أدت إلى وفورات في التكاليف بالمقارنة مع النظام السابق، فإن المجلس يشعر بالقلق لأن فعالية التكاليف لم تحظ بالاهتمام المناسب عندما تم تصميم النظام الجديد في عام ١٩٩٢، ولا عندما جرى تقييمه بواسطة الخبراء الاستشاريين في عام ١٩٩٤ وأن الأمر لم يعد ينطوي على اتباع أسلوب منتظم ولا وسائل منهجية بما يكفل إبقاء هذا الجانب مهم قيد الاستعراض.

٩٢ - وهناك دلائل على أن المستشارين لم يتم الإفادة منهم على نحو كامل. فعلى سبيل المثال، تراوحت أيام البعثات المقدرة في أديس أبابا في عام ١٩٩٣ خارج مكاتب أفرقة الدعم القطرية بالنسبة للمستشارين بين ٣٠ و ١٥٥ يوماً بمتوسط قدره ٨٧ يوماً في سنة واحدة. أما الأرقام المنشورة لعمان في عام ١٩٩٣ فكانت ٤١ إلى ١٦٥ يوماً بمتوسط قدره ١١٠ من الأيام. وفي داكار التي تنهض بعدها عمل ضخم تراوحت أيام البعثات المقدرة لعام ١٩٩٣ بين ٥٧ و ١٥٩ يوماً لكل مستشار بمتوسط ١٠٠ يوم. وفي كاتمندو، اتضح من حسابات المجلس أنه للسنة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥، تراوحت أيام البعثات المقدرة لكل

مستشار بين ٢٨ إلى ١٩٠ يوماً بمتوسط ١٠٦ من الأيام. وكما هو الحال في كاتمندو فإن الكثير من أفرقة الدعم القطري لم تحتفظ بسجلات للأيام التي أمضاها المستشارون في الميدان.

٩٣ - وأوصى الخبراء الاستشاريون لصندوق الأمم المتحدة للسكان بأن يضع الصندوق مؤشرات عن بناء القدرات وأثر أفرقة الدعم القطرية على البرامج والمشاريع. ويرى المجلس أن قياسات وأهداف الأداء أمر لا غنى عنه بالنسبة لحسن إدارة الترتيبات، وبغيرها لا يستطيع الصندوق أن يتتأكد من أن الترتيبات فعالة من حيث التكاليف. وعلى ذلك يكرر المجلس توصية الخبراء الاستشاريين لصندوق السكان بأن يضع الصندوق المؤشرات الملائمة لبناء القدرات وللأثر الناجم.

٩٤ - وقدر المجلس أنه كان يمكن تحقيق وفورات تصل إلى ١٦ مليون دولار في عام ١٩٩٥ لو كان صندوق السكان قد استخدم خبراء استشاريين دوليين بدلاً من أفرقة الدعم القطرية القائمة، فضلاً عن توافر ميزة إضافية مزداتها أنه كان باستطاعة الصندوق تأمين نطاق من المهارات أكثر مرونة واتساعاً، إلا أن صندوق السكان رأى أن احتمال تحقيق وفورات كان أقل و لا يمثل سوى ١٣ مليون دولار للاستخدام في عام ١٩٩٥. كما رأى الصندوق أنه بحاجة إلى ترتيب قائم على أساس خبراء متواصلة وجاهزة بلا استخدام، فضلاً عن نهج فريقي سليم قادر على بناء المعرفة التقنية، فضلاً عن أن مساهمة الخبراء الاستشاريين تكون في العادة نشاطاً لمرة واحدة وهي محصورة في نطاقها وتقتصر إلى قاعدة مؤسسية تكفل متابعة الدعم. وأبرز الصندوق كذلك صعوبة تأمين عدد كافٍ من الخبراء الاستشاريين الرفيعي المستوى.

٩٥ - وفيما يسلم المجلس بالأسباب التي دفعت صندوق السكان إلى رفض تحول إجمالي نحو استخدام الخبراء الاستشاريين بدلاً من أفرقة الدعم القطرية، يوصي المجلس بأن يستكشف الصندوق نطاق التوسيع في استخدام الخبراء الاستشاريين لأداء دور للدعم القطري سعياً نحو الحصول على مهارات جديدة وكذلك إلى خفض التكاليف.

استخدام الخبراء الوطنيين

٩٦ - في إطار ترتيبات خدمات الدعم التقني، ينبغي للمكاتب القطرية، أن تستخدم حينما أمكن، خبراء وطنيين بدلاً من أفرقة الدعم القطرية بحيث تدعم القدرات الوطنية. وقد وجد الخبراء الاستشاريون أن الخبراء الوطنيين لم يتم استخدامهم بدرجة كاملة. فعلى سبيل المثال أفاد عدد من المديرين القطريين المجلس أن الخبراء الوطنيين لم يكونوا متحمسين لأداء مهام خبراء استشارية مقابل مبالغ الأجر المعروضة عليهم. فالخبراء الوطنيون يدفع لهم أتعابهم على أساس معدلات الأجور المحلية. ويرى المجلس أن الصندوق ينبغي أن يسوق بصورة أوضح الأسباب التي تدعو إلى عدم استخدام خبراء وطنيين وأن يقوم، على النحو الملائم، بمراجعة جداول الأجور الوطنية لكي يضمن كفايتها لاحتذاب الكفاءات المناسبة من المرشحين.

٩٧ - وأبلغ الصندوق المجلس أنه طلب إلى أفرقة الدعم القطرية أن تضع خططاً من أجل الدعم التقني بحيث يرتفب الصندوق النظر في استخدام الخبراء الوطنيين الاستشاريين بوصفهم خبراء الصف الأول.

كما أن الصندوق عاكف على تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بخدمات الدعم التقني المتوقع أن تشمل استخدام الخبراء الوطنيين وبناء القدرات على الصعيد الوطني. ويرحب المجلس بهذه التأكيدات.

تشكيلية مهارات أفرقة الدعم القطرية

٩٨ - ثمة دلائل على أن النظام الجديد لم يلب كاملا الاحتياجات المحددة للمكاتب الإقليمية ودون الإقليمية. فعلى سبيل المثال، كانت معظم الطلبات المطروحة في آسيا على خبراء رفيعة التخصص وغير متاحة في نظام خدمات الدعم التقني. وفي بعض البلدان الآسيوية، رأى الخبراء الاستشاريون للصندوق أن نظام أفرقة الدعم القطرية، بدلا من تسهيله الدعم المقدم للبرامج القطرية، ربما حال بينها وبين الحصول على الدعم الملائم وفي الوقت المناسب. وقد أعربت المكاتب الميدانية والحكومات بصورة أكثر تحديدا عن القلق لأن الترتيبات الجديدة تحد من حرية المكاتب الميدانية في الحصول على أفضل شخص لتأدية العمل. ورأى الخبراء الاستشاريون أن مستشاري أفرقة الدعم القطرية لم يتمكنوا من الحصول محل الخبراء الرفيعة التخصص المتاحة من بين صنوف الخبراء الاستشاريين الدوليين أو من الجامعات.

٩٩ - وعندما بدأت ترتيبات خدمات الدعم التقني، فإن التشكيلة الأولية من المهارات قامت بتحديد لها فرق العمل المشتركة بين الوكالات التي عملت على شغل الوظائف على أساس الموظفين المتاحين لا على أساس تلبية الاحتياجات الإقليمية. واتضح للخبراء الاستشاريين أنه فيما يكاد يكون جميع أفرقة الدعم القطرية، طراؤ خلل في العمل فيما بين التخصصات المختلفة. ففي معظم الحالات لم يتساير تشكيل أفرقة الدعم القطرية متطلبات المنطقة المعنية. وعلى سبيل المثال، فيما يكاد يكون جميع أفرقة الدعم القطرية التي زارها الخبراء الاستشاريون، لوحظ أن مهارات التخطيط لصحة الأم والطفل/العائلة تمثل نسبة صغيرة للغاية من الموظفين رغم أهمية القطاع لبرامج صندوق الأمم المتحدة للسكان. أما قطاعات الإعلام والتعليم والاتصال وجمع البيانات فكانت كافية وأحيانا مكتتبة من حيث الموظفين.

١٠٠ - وقد أوضح تقرير التقييم الذي وضعه الخبراء الاستشاريون سبل تحقيق استخدام أفضل لتشكيلة المهارات والخبرات المستشارين. وينبغي تقييم احتياجات البلدان كأساس لتحديد عدد الوظائف التخصصية اللازمة في كل فريق من أفرقة الدعم القطرية وكذلك المعارف والمهارات الازمة لتلك الوظائف. والحاصل أن الصندوق طلب من المديرين القطريين تحديد الاحتياجات التقنية للبلدان كأساس لاستعراض تكوين أفرقة الدعم القطرية.

١٠١ - ويرى المجلس أن الصندوق ينبغي له أن يرصد احتياجات البلدان ويكتفى تغير أفرقة الدعم القطرية على هذا الأساس بحيث يمكنها الاستجابة الأسرع إزاء التغيرات التي تطرأ على احتياجات البلدان. وقد سلم الصندوق بأن جدوى وفائدة الأفرقة المذكورة إنما تتطلب مواصلة الاستعراض والتكييف. وهناك تغيرات جارية بالفعل منها انتداب مستشارين إلى مناطق جديدة. وبالإضافة إلى ذلك، تكفل الشعوب الجغرافية للصندوق أن تعكس خطط العمل لأفرقة الدعم القطرية بصورة مناسبة المسائل الناجمة عن صياغة البرامج القطرية بالإضافة إلى نتائج الرصد الذي يتم. وفيما يرحب المجلس بهذه التأكيدات، فهو

يوصي بأن يقوم الصندوق بتحديد احتياجات البلدان واستعراضها دوريا وأن يكفل تكيف موارد أفرقة الدعم القطرية على هذا الأساس.

١٠٢ - وثمة دلائل على أن المستشارين كانوا يستخدمون بطرق لا تكفل دائما الإفادة الكاملة من خبراتهم. كانوا يستخدمون أكثر في صوغ المشاريع بدلا من تقديم المساعدة التقنية اللازمة لتنفيذ مشروع ما. وجاء ذلك، في كثير من الحالات، لأن أنشطة المستشارين لم تكن مخططة أو مرتبة كاملا على أساس من الأولوية. وصندوق السكان بحاجة إلى إرساء معايير أفضل وإلى رسم نظام للأولويات للانتفاع من الموظفين في أفرقة الدعم القطرية بما يضمن الاستخدام الكامل لخبرة المستشارين بطريقة فعالة من حيث التكليف. وقد أبلغ الصندوق المجلس أنه أنشأ في عام ١٩٩٥ عملية جديدة لتقييم أداء المستشارين شملت تقييم كل مكتب قطري لتجربته في الانتفاع من كل عضو مختص في فريق الدعم القطري.

الاختصاصيون والمنسقون لخدمات الدعم التقني

١٠٣ - تبلغ تكلفة الاختصاصيين والمنسقين في أفرقة الدعم القطرية نحو ٥,٦ مليون دولار في عام ١٩٩٤ و ٧,٢ مليون دولار في عام ١٩٩٥. وهذه التكاليف، المدرجة ضمن التكاليف الشاملة في الجدول ٢، تسمى إسهاما كبيرا في التكاليف الإجمالية لمستشارين التابعين لأفرقة الدعم القطرية. ووجد الخبراء الاستشاريون أن الاختصاصيين في خدمات الدعم التقني كانوا يستخدمون بصورة غير منهجية أو بطريقة سيئة التخطيط ولا يحققن من ثم كثيرا من الأهداف التي ينشدونها مثل تقديم أحدث البحوث المتخصصة، وتجديد معارف المستشارين والمساعدة في عمليات البحث والتقييم والرصد. ويعكف صندوق الأمم المتحدة للسكان، بالتعاون مع الوكالات الشريكية الأخرى، على التخطيط لتقييم أداء الاختصاصيين والمنسقين التابعين لخدمات الدعم التقني ولضرورة تحسين وتعزيز الدور الذي يضطلعون به. ويرحب المجلس باستجابة الصندوق، ولكنه يشير بأن أي تغييرات في هذا الصدد لا بد وأن تراعي كاملا الحاجة إلى خفض التكاليف وزيادة فعاليتها.

الرقابة على التكاليف الجارية

١٠٤ - تشمل تكاليف خدمات الدعم التقني في الجدول ٣ التكاليف الجارية لمكاتب أفرقة الدعم القطرية التي وصلت للفترة ١٩٩٥-١٩٩٢ إلى ١١,٢ مليون دولار. وتتولى شعبة التخطيط والتنسيق التابعة لصندوق الأمم المتحدة للسكان المسؤولة الشاملة عن ترتيبات خدمات الدعم التقني وهي تراقب ميزانيات أفرقة الدعم القطرية وترصد بيانات الإنفاق الشهري المتعلقة بها.

١٠٥ - وقد أنشئت المكاتب على فترات مختلفة، وثمة ارتفاع في النشاطات في السنوات الأولى بسبب تكاليف الإنشاء الأولية. وبالإضافة إلى ذلك فقد تحدد موقع بعض المكاتب على أساس الحاجة إلى القرب من منشآت الأمم المتحدة الأخرى. إلا أن معظم المكاتب أظهرت زيادة ملحوظة في التكاليف عبر فترة السنوات الأربع بل زادت تكاليف بعضها بمقدار ثلاثة أو أربعة أضعاف على مدار تلك الفترة. وهناك مكتبان نجمت عندهما تكاليف عبر السنوات الأربع بلغت ٢,٢ مليون دولار و ٢,١ مليون دولار على التوالي

وتم تكبد ها بصورة تكاد تبلغ ضعف متوسط تكاليف المكاتب الأخرى التي بلغت ١,١ مليون دولار عبر فترة الأربع سنوات.

١٠٦ - وقد سرّ المجلس أن لاحظ أن مكتب سانتياغو اتخذ خطوات لتحديد أسباب ارتفاع تكاليفه الجارية وأنه يدرس وسائل تخفيضها. ويرى المجلس أن جميع المكاتب ينبغي أن تفحص بعمق تكاليفها الجارية وأن تتدارس وجود أي تباينات واسعة في هذا الصدد. وقد اتفق صندوق الأمم المتحدة للسكان كاملاً مع توصية المجلس بضرورة استعراض تكاليف الجارية لمكاتب أفرقة الدعم القطرية مع ممارسة رقابة صارمة بما في ذلك وضع أهداف واتخاذ تدابير للأداء من أجل توفير المعايير التي يمكن على أساسها مقارنة المكاتب من حيث تكاليفها. وأوضح الصندوق للمجلس أن مكاتب أفرقة الدعم القطرية تخضع لمتطلبات المسائلة المعتمدة بما في ذلك الاستعراض الدوري بواسطة المراجعة الداخلية للحسابات.

إدارة المشاريع الأقاليمية

مقدمة

١٠٧ - الأنشطة الأقاليمية هي تلك التي لها فائدة وتنقل التطبيق ويمكن تكرارها في أكثر من منطقة واحدة أو في جميع المناطق. ونطراً لتصميمها ومحتها الموضوعي وفادتها المحتملة لعدد كبير من البلدان، فمن الملائم أكثر أن تموّل على أساس أوسع من إطار لبرنامج قطري واحد.

١٠٨ - ويعتبر صندوق الأمم المتحدة للسكان أن المحور الأساسي في البرنامج الأقاليمي للفترة ١٩٩٥-١٩٩٢ هو مساعدة البلدان النامية في اللحاق بأحدث التطورات التقنية والمنهجية في ميدان السكان والميادين ذات الصلة وتزويد تلك البلدان بالخبرة التقنية اللازمة للاضطلاع بالأنشطة السكانية على الصعيد القطري.

١٠٩ - وترد في الجدول ٤، أرقام النفقات الأقاليمية في الفترة ١٩٩٥-١٩٩٢ ونسبتها المئوية إلى النفقات البرنامجية الإجمالية.

الجدول ٤ - النفقات الأقاليمية في الفترة ١٩٩٥-١٩٩٢

المجموع	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	١٩٩٢	نفقات المشاريع الأقاليمية (بملايين دولارات الولايات المتحدة)
١٠٩,٥	٣٦,٦	٣٢,٥	٢٢,٣	١٨,١	
١٤	١٤	١٤	١٥	١٢	نسبة إلى النفقات البرنامجية للصندوق

بلغت نفقات البرامج الأقليمية للفترة ١٩٩٥-١٩٩٢ مبلغ ١٠٩,٥ من ملايين الدولارات. ويبين الجدول الوارد أعلاه أنه تم خلال الفترة تخصيص ١٤ في المائة في المتوسط من الموارد البرنامجية للمشاريع الأقليمية. أما في الفترة ١٩٩٩-١٩٩٦، فتبلغ ميزانية البرامج الأقليمية ١٠٢ مليون دولار. وترد في الجدول ٥ حصة الوكالات المنفذة في نفقات البرامج الأقليمية في الفترة ١٩٩٥-١٩٩٢.

الجدول ٥ - النفقات الأقليمية في الفترة ١٩٩٥-١٩٩٢ حسب الوكالة المنفذة

(نسبة مئوية)

الوكالة المنفذة	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥
الوكالات التابعة للأمم المتحدة	٤٠,٤	٣٨,٢	٣٠,٨	٢٨,١
صندوق الأمم المتحدة للسكان	٢٤,٩	٢٦,٧	٣١,٤	٣٠,٣
المنظمات غير الحكومية	٣١,٨	٣٤,٠	٣٥,٧	٤١,٠
الحكومات	٢,٩	١,١	٢,١	٠,٦
المجموع	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠

وقد انخفضت حصة الوكالات التابعة للأمم المتحدة في النفقات الأقليمية من ٤٠ في المائة في عام ١٩٩٢ إلى ٢٨ في المائة في عام ١٩٩٥. وأرتفعت حصة صندوق الأمم المتحدة للسكان من ٢٥ في المائة إلى ٣٠ في المائة وزادت حصة المنظمات غير الحكومية من ٣٢ في المائة إلى ٤١ في المائة. ويتمشى هذا مع تحويل الصندوق تركيزه إلى المنظمات غير الحكومية وإلى التكليف المباشر بإجراء بعض البحوث.

نطاق الفحص

١١٠ - فحص المجلس بعض المشاريع ليبرى ما إذا كان صندوق السكان قد اتبع الإجراءات الرامية إلى ضمان فعالية التكلفة والانجاز الكفء للمشاريع. واتجه فحص المجلس للتحقق على وجه الخصوص مما إذا كان صندوق السكان قد قام بما يلي:

(أ) التتحقق من أن مقاصد المشروع وأهدافه تتتسق مع مقاصد وأهداف صندوق السكان والبرنامج الأقليمي وأنها في الحالات الممكنة قابلة لقياس كمياً

(ب) تقييم ما إذا كانت الوكالة المنفذة هي أفضل من يقوم بإدارة المشروع وما إذا كان قد تم اتباع النهج الأكثر فعالية من حيث التكلفة:

(ج) التثبت من أن المشروع قد رصد على نحو كاف وأنه تم تلقي تقارير مرحلية عنه وخطط عمل للتأكد من إنجاز الأهداف في حينها وفي حدود الميزانية؛

(د) تقييم المشروع عن طريق تقييم جودة الناتج ومدى الاستفادة منه، وأداء الوكالة المنفذة ومدى بلوغ الأهداف.

١١١ - وفحص المجلس ١٧ من المشاريع الكبيرة التي تولت شعبة الشؤون التقنية والتقييم التابعة للصندوق وإدارتها في دورة الفترة ١٩٩٥-١٩٩٢. وقد أنفق مبلغ مجموعه ٣٩,٤ مليون دولار على تلك المشاريع في الفترة ١٩٩٥-١٩٩٢ بما فيها مخصصات عام ١٩٩٥.

صياغة المشاريع

١١٢ - لم يسجل صندوق السكان إلا في حالة واحدة من بين الحالات السبع عشرة التي فحصها المجلس دليلاً يؤكد أنه نظر فيما إذا كانت الوكالة المنفذة هي أنسنة لتنفيذ المشروع. وبدأ في ٩ حالات أن السبب الرئيسي لاختيار الوكالة المنفذة كان هو أن المشروع المقترن بمتابعة لمشروع سابق. وفي الحالات السبع المتبقية لم تكن هناك مبررات موثقة تدعم اختيار الوكالة المنفذة وإن كان صندوق السكان قد أبلغ المجلس بأنه عقد مناقشات موضوعية مع الوكالات قبل تعيينها. وأكد الصندوق كذلك أن هناك أنشطة لا يمكن إلا لمنظمة معينة القيام بها، وأن عدد المنظمات التي تتمتع بميزات نسبية واضحة في ميدان السكان محدود للغاية. ومع ذلك فقد وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يولي مزيداً من الاعتبار لما إذا كانت الوكالة المنفذة المختارة أنسنة الوكالات لتنفيذ مشروع ما، وما إذا كانت جميع البدائل قد قيمت وما إذا كان قد جرى اختيار النهج الأكثر فعالية من حيث التكلفة. ورأى الصندوق أن هذه التوصية هامة على نحو خاص في حالات الوكالات الأقل رسوخاً في هذا المجال.

١١٣ - إن دراسات خط الأساس هي دراسات استقصائية تحدد الموقف فيما قبل بدء المشاريع، والاحتياجات والمستفيدون المحتملين وأفضل الطرق للوصول إليهم وأكثرها فعالية من حيث التكلفة. ولم تُجر أية دراسة من هذا القبيل في أي من المشاريع السبع عشرة التي تم فحصها، رغم أن لجنة استعراض المشاريع كانت قد اقترحت القيام بذلك في حالة مشروع بعيدته، ورغم أن المنظمة غير الحكومية المنفذة في حالة أخرى رأت أنه كان ينبغي إجراء مثل هذه الدراسة. وبالمثل، في حالة المبررات الداعمة لإصدار المنشورات، لا يوجد ما يشير إلى أن صندوق السكان أو الوكالة المنفذة قد أجرت دراسات استقصائية عن مجموع القراء لمعرفة حجم الجمهور القارئ ومدى الاستفادة من المنشورات أو نوعيتها، رغم أن لجنة استعراض المشاريع كانت قد اقترحت إجراء مثل هذه الدراسة في إحدى الحالات.

١١٤ - وأشار المجلس إلى أنه لم يتتوفر إلا في ثلاثة من المشاريع التي تم فحصها بيان واضح عن كيفية تحقيق المشروع سواء لأهداف الصندوق عموماً أو لأهداف البرنامج الأقاليمي. وأبلغ صندوق السكان المجلس أنه يرى أن الوكالة المنفذة يتبعها أن تستمر في القيام بصياغة المشاريع ولكنه وافق مع ذلك على توصية المجلس بشأن ضرورة زيادة المشاركة في عملية صياغة المشاريع، وخاصة فيما يتعلق بإدماج أهداف

الصندوق ومقدار البرنامج المشترك بين الأقطار بوجه عام. ويرحب المجلس بالتزام الصندوق بضمان قبول الأهداف والمقاصد بوضوح في مرحلة صياغة المشاريع. ويرى المجلس أنه ينبغي، ما أمكن، تحديد أهداف المشروع بصورة واضحة من حيث الكم والنوع. ويوصي المجلس بضرورة أن يستعين الصندوق، حسب الاقتضاء، بدراسات خط الأساس لتحديد مدى الاحتياج إلى المشروع والمستفيدون المحتملين منه.

١١٥ - وتقتضي المبادئ التوجيهية لصياغة المشاريع بأن توضع لكل مشروع خطة عمل تضم قائمة بالأنشطة الرئيسية المخطط لها في مقابل أهداف محددة. وينبغي أيضاً أن تشير الخطة إلى النتائج المحددة ومؤشرات التقدم وتاريخ بدء كل نشاط ومدته والشخص المسؤول عن كل نشاط. فهذه المعلومات تسمح بإجراء رصد وتقييم فعالين لتقدم المشروع. ومن بين المشاريع السبعة عشر التي تم فحصها، اشتمل أحد عشر منها على خطة عمل إلا أن ستة فقط من هذه الخطط تطابق المبادئ التوجيهية؛ أما الخطط الباقية فكانت متدايرة النوعية. وبينما حددت عدة مشاريع كمية ونوعية النتائج المخططة بصورة عامة، فلم تحدد المشاريع الأخرى عموماً نتائج واضحة يمكن قياسها. وأبلغ صندوق السكان المجلس أنه سيعمل على تلبية الشواغل التي أبدتها المجلس عند قيامه بوضع المبادئ التوجيهية المقترنة بشأن صياغة المشاريع.

رصد المشاريع

١١٦ - كانت هناك سجلات واضحة في معظم المشاريع التي تم فحصها تشير إلى أنه يجري رصد المشاريع بانتظام، لكن لم يكن هناك في عدد قليل من الحالات سجل وثائقى لعملية الرصد وتتابعها. وفي عدة حالات، ورغم عقد اجتماعات مع الوكالات ووجود تقارير مرحلية، لم يكن هناك سجل لأى تقييم أجراء الصندوق للأداء وجودة النتائج أو التقدم المحرز نحو بلوغ الأهداف. ورغم التأكيدات التي أعطيت للمجلس بأن هذه المشاريع قد رصدت بطريقة مناسبة، فإن المجلس يرى أن من الضروري الاحتفاظ بسجلات سليمة.

١١٧ - وفي الحالات التي أعدت فيها تقارير مرحلية، لم تُحدد هذه التقارير بصورة واضحة ما إذا كان المشروع يسير وفقاً للجدول الزمني المتفق عليه وفي حدود الميزانية. ورغم أن معظم المشاريع كانت تتبع في حدود الميزانية، فإن هذا الاتجاه يعكس طبيعة اتفاقيات التمويل، التي قدمت في معظم الحالات مبالغ ثابتة ومحدودة لدعم برنامج ما. ولكن اتفاقيات التمويل هذه لم تربط النتائج المحددة، المعرفة كمياً ونوعياً، بمستوى النفقات المتفق عليه. وفي ظل عدم وجود خطط عمل واضحة تحدد مواعيد زمنية لتقديم المشاريع، كان من الصعب التأكد من التقارير المرحلية مما إذا كانت الأهداف تتحقق. ولم يحدد سوى مشروعين من المشاريع التي تم فحصها تحديداً واضحاً التقدم الذي أحرزه المشروع بالمقارنة بالنفقات.

١١٨ - ووافق صندوق السكان على توصية المجلس بصدق الحاجة إلى تحسين رصد المشاريع الأقاليمية. ويوصي المجلس بصفة خاصة بضرورة وجود مشاركة فعالة بقدر أكبر من جانب موظف المشروع في الحصول على أدلة مستقلة على تقدم المشروع وجودته وما إذا كان يصل إلى المستفيدين المستهدفين وما إذا كانت الأهداف المرجوة منه آخذة في التحقق. ووافق صندوق السكان على أن خطط العمل حاسمة في هذه العملية ويقوم بالفعل بالتصدي لهذه المسألة عن طريق التأكيد بشكل أكبر على إعداد خطط العمل

في المبادئ التوجيهية المنقحة لصياغة المشاريع ورصدتها. وستدرج أيضا الحاجة إلى وجود خطط عمل سليمة في المبادئ التوجيهية الجديدة المتعلقة بالبرامج المشتركة بين الأقطار.

تقييم المشاريع

١١٩ - في ثمانية من المشاريع التي تم فحصها، لم يجر تقييم لما إذا كانت أهداف المشروع قد تحققت أو ما إذا كانت النتائج ذات قيمة أو وصلت إلى المستفيدين المستهدفين. وفي المشاريع التي أجريت لها تقييمات، تم تحديد عدد من المشاكل الهامة. فعلى سبيل المثال، في مشاريع منظمة الصحة العالمية كانت هناك مشاكل رئيسية تتعلق بتوزيع التقارير والمنشورات لأن القوائم البريدية كانت عتيقة وغير دقيقة. وتصدت منظمة الصحة العالمية لهذه المشاكل وللمسائل الأخرى التي أثارتها التقييمات. وفي حالة برنامج التدريب العالمي، حدد التقييم مشاكل مثل ضائعة عدد الأفراد الذين يجري تدريبيهم على تلبية احتياجات البلدان النامية، وتوزيع هؤلاء الذين دربوا على مسافات متباينة للغاية وفي موقع غير صالح للتأثير على عملية تخطيط التنمية في بلدانهم. وقد جرى التصدي لهذه المشاكل، وطبقت فيما بعد الدروس المستفادة على المشاريع الأخرى.

١٢٠ - ويدرك صندوق السكان أن التقييمات التي أجريت في الماضي أثبتت قيمتها في تحديد أوجه التصور التي تعاني منها المشاريع ووافق على ضرورة إجراء تقييمات أخرى وخاصة تقييمات مستقلة. وفي إثر تعليقات المجلس، اتخذ الصندوق بالفعل خطوات لضمان اعتبار التقييمات أمراً ذا أولوية على الأقل بالنسبة لجميع المشاريع الرئيسية. وعلاوة على ذلك، تعهد الصندوق بإيلاء اهتمام أكبر لضمان إدراج المشاريع الأقليمية في خطط التقييم. والمجلس يثني على هذه الإجراءات.

اختيار واستخدام الخبراء الاستشاريين

مقدمة

١٢١ - تمثل سياسة صندوق الأمم المتحدة للسكان في تعيين خبراء استشاريين دوليين لمهام معينة حيث تكون لديهم المعرفة والمهارات والخبرة والاستقلال غير المتوفرين داخل الصندوق. وفي فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥، أنفق الصندوق ما يقدر بـ ٢,١ مليون دولار على تعياب الخبرة الاستشارية لـ ٢٦٢ خبيراً استشارياً دولياً، من ٤٩ بلداً، قام كل من المكاتب الإقليمية والمقر بتعيينهم للأضطلاع بمهام.

١٢٢ - وتعتبر شعبة المالية وشؤون الموظفين والإدارة مسؤولة عن استخدام الخبراء الاستشاريين الدوليين وعن إصدار اتفاقات الخدمة الخاصة واتفاقيات القروض القابلة للسداد، بموجب سلطة مفوضة. ويقوم الصندوق بنقل سلطات إدارية إلى المكاتب القطرية وسيستعرض إمكانية وضع مبادئ توجيهية لاستخدام اتفاقات الخدمة الخاصة، بما في ذلك التعيين اللامركزي للخبراء الاستشاريين الدوليين.

نطاق الدراسة

١٤٣ - درس المجلس عينة من ٢٥ خبيراً استشارياً جرى استخدامهم خلال فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ واستعرض المجلس كل مرحلة من العملية، ابتداءً من تحديد الحاجة، والبحث عن المرشحين والاختيار، إلى تنظيم الأداء والتقييم النهائي له. وركز المجلس على ما إذا كانت إجراءات الصندوق كافية وما إذا كانت الإدارة والرقابة المالية التي تمارس كافية.

تحديد الحاجة

١٤٤ - في جميع الحالات التي تمت دراستها فيما عدا حالة واحدة، قدم الخبراء الاستشاريون خبرة أساسية غير متوفرة على ما يظهر داخل الصندوق. وفي الاستثناء الوحيد، رأى المجلس أن الخبرير الاستشاري قد جرى تعينه للاضطلاع بعمل روتيني يقترب من الوصف الوظيفي لموظف ببرامج. ومع ذلك، شعر المجلس بارتياح كبير لأنه جرى فقط تعين الخبراء الاستشاريين عندما تأكد أن الموارد الداخلية لن توفر الخبرة والاستقلال المطلوبين وأن المهمة تتجاوز العمل الروتيني للصندوق.

تحديد الاحتياجات

١٤٥ - تعتبر الوحدة الطالية، سواء كانت إحدى شعب المقر أو أحد المكاتب القطرية، مسؤولة عن تحديد الحاجة لخبير استشاري وعن صياغة اختصاصاته. ولاحظ المجلس أن نوعية الاختصاصات قد اختلفت. وفي ٤٠ في المائة من الحالات، لم تقدم أهدافاً محددة وتاريخاً للتنفيذ يمكن قياس أداء الخبراء الاستشاريين والأتعاب المدفوعة لهم في ضوئها. وعلى سبيل المثال، قدمت الاختصاصات في ثلاثة حالات وصفها علي المستوى لطبيعة وأهداف العمل بدون معالم ونواتج محددة. وقد أدى هذا إلى إضعاف قدرة الصندوق على تقييم ما إذا كان الخبراء الاستشاريون قد حققوا أهدافهم سواء فيما يتعلق بالتنوعية أو التكلفة.

١٤٦ - ويتفق الصندوق مع المجلس بالكامل على أن الاختصاصات الواضحة والدقائق تعتبر شرطاً أساسياً مسبقاً لاختيار الخبراء الاستشاريين وتقييم أدائهم. وأقر بأنه كانت هناك أوجه ضعف في هذا المجال وأنه سيقوم بإعداد مبادئ توجيهية لمساعدة الوحدات الطالية في وضع اختصاصات كافية لتعيين الخبراء الاستشاريين الدوليين. ويوصي المجلس بأن تضع شعبة شؤون الموظفين معايير واضحة للاختصاصات وأن تتکفل بالوفاء بها.

البحث عن المرشحين

١٤٧ - وتعتبر الوحدات الطالية مسؤولة عن تحديد المرشحين فور وضعها للاختصاصات. ووجد المجلس أنه في ٦٠ في المائة من الحالات، جرى تحديد المرشحين لإحدى المهام سواءً عن طريق اتصالات شخصية أو توصيات. ويفضل المجلس أنه في ميدان تخصصي تعبر هذه وسيلة هامة لتحديد الخبراء الاستشاريين المناسبين للمهام. غير أن المجلس يرى أنه ينبغي للصندوق أن يصل إلى شريحة أعرض من المرشحين لكتالجة استقلال الاختيار وتحسين احتمالات تأمين قيمة جيدة للأموال.

١٢٨ - وبغرض تحديد المرشحين المناسبين بطريقة سريعة ومستقلة، تحتفظ شعبة الشؤون التقنية والتقييم بقائمة محوسبة للخبراء الاستشاريين الدوليين يجري استكمالها وارسالها سنويًا إلى المكاتب الميدانية وأفرقة الدعم القطري. وتحتوي القائمة على التفاصيل الشخصية، والخبرة والتجربة لـ ٥٥ خبيراً استشارياً ويمكن استخدامها للعثور على أولئك المستوفين للمعايير المتعلقة بالمهارات والخبرات المعينة. وشعر المجلس مع ذلك بالقلق لأنه لم يجد أي موظف أو مدير قطري طالب لخبراء استشاريين قد ذكر القائمة باعتبارها مصدراً للمرشحين. ووجد المجلس أن ٧٧ في المائة من الخبراء الاستشاريين الذين جرت الاستعانة بهم في فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ كانوا من غير المدرجين في القائمة.

١٢٩ - ولم تكن هناك مبادئ توجيهية رسمية لوضع القائمة، ووجد المجلس أن الأسماء كانت تضاف فقط على أساس مخصوص. وشعر المجلس مع ذلك بالتشجيع للاحظة أن شعبة الشؤون التقنية والتقييم قد طلبت إلى جميع أفرقة الدعم القطري كفالة إدراج الخبراء الاستشاريين الذين يستعين بهم الصندوق في القائمة.

١٣٠ - ووافق الصندوق بالكامل على توصيات المجلس بأنه ينبغي أن:

- (أ) يجري إصدار مبادئ توجيهية تشترط على الوحدات الطالبة الاستخدام الكامل للقائمة الدولية؛
- (ب) يدرج جميع الخبراء الاستشاريون الدوليون الذين استuhan بهم الصندوق في القائمة ما لم يكن أدائهم غير مرض؛
- (ج) تشتمل القائمة على الخبراء الاستشاريين المدرجين في القوائم الإقليمية مع احتمال الاستعانة بهم على الصعيد الدولي؛
- (د) تكون هناك إجراءات روتينية لاستكمال القائمة؛
- (ه) تكون هناك إجراءات لحذف أسماء المرشحين الذين أصبحوا غير متوفرين أو الذين يعتبر أدائهم أقل من المستوى المطلوب.

ووافق الصندوق على أن تستكشف شعبة الشؤون التقنية والتقييم طرق تعزيز فعالية القائمة واستخدامها، بما في ذلك استخدام معايير تقييم الأداء.

١٣١ - ويوافق صندوق الأمم المتحدة للسكان على توصية المجلس بأن تقيم شعبة الشؤون التقنية والتقييم اتصال أوثق مع الشعب والمكاتب القطرية حتى يمكن إضافة جميع الخبراء الاستشاريين المناسبين إلى

القائمة الدولية فور تحديدهم. ويوافق الصندوق أيضاً على توصية المجلس بأن تستعرض شعبة الشؤون التقنية والتقييم، بالاشتراك مع الشعبة الجغرافية، القائمة على أساس نصف سنوي.

إجراء الاختيار

١٣٢ - في ٢٦ في المائة من الحالات المدروسة، جرى تحديد مرشح واحد فقط للاضطلاع بالمهمة. والإيضاحات المقدمة للمشروع في تعين مرشح وحيد تمثل أساساً في أن موظفي الصندوق قد أوصوا بالخبير الاستشاري بصفة شخصية (٦٨ في المائة)، وفي أن الخبير هو السلطة المعترف بها في الميدان (١٦ في المائة)، وبأن العقد هو استمرار لعقد صدر من قبل (١٦ في المائة). ويقر المجلس بأنه في مواجهة اشتراطات المهارة التقنية المرتفعة، فإن "مجموعة" المرشحين البديلين محدودة.

١٣٣ - واستجابة لتوصية المجلس بأن يتصدى الصندوق بصورة أكثر صرامة لجميع المقترنات المقدمة من الوحدات الطالبة المتعلقة بتعيين مرشح وحيد من الخبراء الاستشاريين، أبلغ الصندوق المجلس بأن اعتماد الإجراءات الموحدة للاختيار والعملية التنافسية للاختيار قد لا تكون ذات جدوى. ويرى الصندوق أنه طالما أن شعبة شؤون الموظفين تستعرض بصورة شاملة المقترنات المقدمة من الوحدات الطالبة، فإن الضمانات الأساسية قائمة وأن كل الحالات المشكوك فيها ينبغي معالجتها على أساس فردي. وفي حين يسلم المجلس بالحاجة إلى المرونة في اختيار الخبراء الاستشاريين، فإنه يرى أنه لا يزال هناك مجال لفحص المرشحين على نطاق أوسع لتحسين التنافس. ويوصي المجلس بأن يستعرض الصندوق إجراءات الاختيار به وفقاً لذلك.

إدارة عمل الخبراء الاستشاريين

١٣٤ - تعتبر الوحدات الطالبة مسؤولة عن إدارة عمل الخبراء الاستشاريين. وفي العينة المفحوصة، وجد المجلس أدلة على أن الوحدات الطالبة لم تكن ترصد بصورة وثيقة عمل الخبراء الاستشاريين. وفي إحدى الحالات، كشفت دراسة المجلس عن أن الوحدة الطالبة لم تكن على وعي بأن الخبير الاستشاري قد تخلى عن مهمته. وقد كتبت الوحدة إلى الخبير الاستشاري تطلب إليه تقديم التقرير بعد انقضاء ثلاثة أشهر على النهاية المتوقعة لتقديم الخبرة الاستشارية. وبالرغم من أن الخبير الاستشاري لم يرد، فإن الوحدة لم تتخذ أي إجراء آخر. وفي هذه الحالة الخاصة، لم تتلق شعبة شؤون الموظفين اخطاراً بالغاء اتفاق الخدمة الخاصة. وفي أعقاب توصية صادرة من مجلس مراجعي الحسابات، قام الصندوق بتذكير كبار الموظفين بالحاجة إلى المثابرة في متابعة إجراءات الإشراف على الخبراء الاستشاريين.

تقييم الأداء

١٣٥ - تعتبر الوحدة الطالبة مسؤولة عن استكمال استبيانات تقييم الخبراء الاستشاريين عقب انتهاء كل مهمة. ووجد المجلس أن ٥٨ في المائة من التقييمات المدروسة تتألف فقط من مجرد اعطاء تقديرات لفعالية الخبراء الاستشاريين. ويرى المجلس، أن هذه التقديرات ذات فائدة محدودة، نظراً لأن ٨٩ في المائة قد جرى تقييمهم بتقدير "جيد جداً" أو "ممتاز" وحصل الباقي على تقييم "جيد". وتساعد هذه التقييمات بقدر ضئيل على اتخاذ القرارات في المستقبل بشأن مدى ملاءمة الخبراء الاستشاري لمهمة

لاحقة. ويوافق الصندوق بالكامل على توصية من المجلس على أن يطلب إلى الموظفين القائمين بالتقدير إبلاغ اهتمام أكبر باستكمال نماذج التقييم وأنه ينبغي القيام، كحد أدنى، بتحديد أوجه القوة والضعف للخبراء الاستشاريين. ووافق الصندوق على استعراض نطاق تحقيق المزيد من التحسينات في هذا المجال.

١٣٦ - وفي ٤٣ في المائة من الحالات المدروسة، كان اهتمام المجلس ينصب على التوصل إلى أن الموظف الطالب للخبير الاستشاري مسؤول أيضاً عن تقييم أدائه. وقد أثار هذا أسئلة بشأن موضوعية التقييم. ووافق الصندوق على توصية المجلس بأنه ينبغي من الناحية المثلثية أن يتم أو يستعرض أداء الخبير الاستشاري بواسطة شخص لم يشترك في عملية الاختيار. غير أن الصندوق رأى أنه في الممارسة العملية من الصعب القيام بمثل هذا الترتيب، نظراً للعدد المحدود من الموظفين المطلعين على مجال معين للخبرة الاستشارية.

١٣٧ - ويرى المجلس، أنه ينبغي أن يتوجّي استبيان تقييم الخبرة الاستشارية تحقيق غرضين: تأكيد أن العمل قد تم بالمستوى المناسب، وإبلاغ الصندوق بمدى ملائمة اضطلاع الخبير الاستشاري بمهام في المستقبل. وفي الحالات المدروسة، شعر المجلس بالقلق لأن الموظفين القائمين بالتقدير لم يحددو ما إذا كان عمل الخبراء الاستشاريين قد أوفى بأهداف المهام المتفق عليها. وكنتيجة لذلك، لم يتمكن الصندوق من كتابة اضطلاع الخبير الاستشاري بالكامل بجميع المجالات التي تمت الموافقة عليها في الاختصاصات. وقبل الصندوق توصية المجلس ووافق على تغيير نماذج التقييم لتغطيته هذه النقطة. وبالإضافة إلى ذلك، ساور المجلس القلق لأن شعبة شؤون الموظفين لم تزود بصورة روتينية مدير القائمة الدولية بتغذية مرتبطة عن أداء الخبراء الاستشاريين عقب انتهاء مهامهم. ووافق الصندوق على أن النظام يحتاج إلى تعزيز واقتراح أن تقوم شعبة شؤون الموظفين بصورة روتينية بتقديم نسخة من نماذج التقييم إلى الموظف المسؤول عن امساك قائمة الخبراء الاستشاريين.

مستوى المكافأة

١٣٨ - أعد الصندوق توجيهات إرشادية بشأن مستويات أتعاب الخبرة الاستشارية لكل يوم عمل، استناداً إلى مستويات أتعاب الخبرة الاستشارية التي حددتها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ويقوم باستعراضها بصفة دورية. ولكفالة اتساق الأتعاب للخبراء الاستشاريين الدوليين، تضطلع شعبة شؤون الموظفين بمسؤولية التفاوض بشأن الأتعاب مع كل خبير استشاري أو شركة. وأعرب المجلس عن ارتياحه لأنه جرى التزام بالمبادئ التوجيهية ولأنه جرى التفاوض على نحو ملائم على الأتعاب.

حالات الغش والغش الافتراضي

١٤٩ - لم يبلغ الصندوق عن حدوث حالات من الغش أو الغش الافتراضي.

تنويه

١٤٠ - يود مجلس مراجععي الحسابات أن يعرب عن تقديره لما قدمته المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان وموظفوه من تعاون ومساعدة إلى موظفي المجلس.

(توقيع) السير جون بورن

المراقب المالي ومراجع الحسابات العام
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية

(توقيع) أوسي توتوكريميه

مراجع الحسابات العام في غانا

(توقيع) فيجي كريشنا سونغلو

المراقب المالي ومراجع الحسابات العام
في الهند

٢١ تموز/يوليه ١٩٩٦

المرفق

إجراءات المتابعة التي اتخذها صندوق الأمم المتحدة للسكان لتنفيذ
توصيات مجلس مراجعي الحسابات في تقريره عن فترة السنتين
المنتهية في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٣

توصيات المجلس	التدابير التي اتخذتها الإدارة	توصيات مجلس مراجعي الحسابات
وجد المجلس أمثلة من تقارير المصروفات وردت قبل إقفال الحسابات ولم تدرج في السنة المحاسبية الصحيحة.	عممت في الوثيقة UNFPA/CM/93/88/Add.1/Rev.1 بتاريخ ١٩٩٥ تعليمات إلى جميع المكاتب حول الإجراءات التي يجب أن تتبع للتأكد من أن تقارير المصروفات قد سجلت في الفترة المحاسبية التي تتعلق بها.	(أ) ينبغي عرض جميع تقارير المصروفات قبل قفل الحسابات في السنة المحاسبية الصحيحة.
لا يزال المجلس يشعر بالقلق إزاء ارتفاع مبالغ الأموال التشغيلية غير المسددة التي قدمت إلى الوكالات المنفذة، لا سيما الحكومات، وهو غير مقتنع بأنه قد بذلك جهود كافية لمتابعة السلف غير المنفذة. وقد أوصى المجلس في مكان آخر من التقرير الحالي عن السلف غير المسددة وعن المراقبة المالية للمشاريع التي نفذت على الصعيد الوطني.	زاد الصندوق من جهوده لضمان إعادة تقارير المصروفات على الفور. وبدأ على تذكير المكاتب القطرية دوريًا، بأن تدير السلف بحكمة وأن تتبع بدقة السلف غير المنفذة التي قدمت إلى الوكالة المنفذة.	(ب) ينبغي أن يكتفى صندوق الأمم المتحدة للسكان أن تعيد الوكالات إليه تقارير المصروفات على الفور وأن تكون السلف المقدمة إلى الوكالات تتفق مع احتياجاتها.
سجل الصندوق فوائد الصناديق الاستثمارية على الوجه الصحيح في الرصيد الدائني للصندوق في السنة التي تحققت فيها هذه الفوائد.	التغيير في السياسة نفذ في عام ١٩٥٥.	(ج) في المستقبل ينبغي أن تسجل فوائد الصناديق الاستثمارية في الرصيد الدائني للصندوق في السنة التي تتحقق فيها هذه الفوائد.
لن يقوم الصندوق بإصدار المبادئ التوجيهية حتى موعد متأخر من عام ١٩٩٦، وسيقوم المجلس بدراستها ويعتمد تقييم أثرها على عمليات استعراض البرامج ووضع الاستراتيجيات.	ناقش الصندوق الحاجة إلى التركيز بشكل أقوى على تقييم البرامج السابقة مع موظفي البرامج والموظفين التقنيين في الاجتماع العالمي للصندوق المقود في حزيران/ يونيو ١٩٩٥. ومن المتوقع أن تكون المبادئ التوجيهية المنتجة فيما يتعلق باستعراض البرامج ووضع الاستراتيجيات متاحة لعمليات عام ١٩٩٦.	(د) ينبغي أن تتضمن العمليات المقبلة لاستعراض البرامج وضع الاستراتيجيات تقييمًا كاملاً لأداء البرامج السابقة.
أكد المجلس أن دورات التدريب لموظفي البرامج الوطنية تزيد من التركيز على تقييم البرامج ورصفها. وينبغي أن يتلقى جميع الموظفين هذا التدريب خلال السنتين القادمتين. وينبغي، كما لاحظ المجلس في مكان آخر من التقرير الحالي، بذل مزيد من	وسع الصندوق برامجه المتعلقة بتدريب الموظفين بالتعاقد مع موظف تدريب متفرغ في آب/أغسطس ١٩٩٤. وبدأ عام ١٩٩٥ عملية تدريب سنوي لتجديد المعلومات لموظفي البرامج الوطنية يغطي كل جوانب إدارة البرامج. ويجري إعداد دليل للتدريب	(هـ) وفيما يتعلق بالمشاكل المستمرة التي يتعرض لها تصميم المشاريع وصياغتها ينبغي تكريس جهد أكبر للتدريب، لا سيما بالنسبة إلى الموظفين الميدانيين.

(أ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٥ زاي (7.A/49/5/Add.7)

توصيات المجلس	التدابير التي اتخذتها الادارة	توصيات مجلس مراجعي الحسابات
<p>الجهود لتقديم احتياجات موظفي المكاتب الميدانية من المهارات كيما يكون التدريب مطابقا للحاجة.</p> <p>وأكذ المجلس على ضرورة توفير الدليل في موعد لاحق من عام ١٩٩١ وأنه سيقوم بدراسة حيثنة.</p>	<p>على الإجراءات المتعلقة بالبرامج وإعداد وثيقة مستكملة عن دورة البرامج وذلك لمساعدة الموظفين على التطبيق السليم للمبادئ التوجيهية التي يصدرها الصندوق.</p>	
<p>درس المجلس محاضر جلسات لجنة استعراض المشاريع وأكذ أن جميع المشاريع خضعت لمزيد من التفحص الدقيق.</p> <p>ويرب المجلس بما يقوم به المجلس من استعراضات لتطبيق السياسات ويعتمد دراسة النتائج في الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧.</p>	<p>أنشأ الصندوق لجأنا ليقيم المشاريع على المستوى الميداني ويقوم، في المقر، كل شهرين باستعراض المواقف التي تصدر عن لجنة استعراض المشاريع خارج المقر.</p> <p>ومن المتوقع أيضا حدوث تحسينات نتيجة لتدريب موظفي البرامج دورياً لتجديد المعلومات ومشاركة أفرقة دعم قطرية في صياغة المشاريع وتقيمها، والشروع في استعراضات لمدى تطبيق السياسة العامة من أجل تقييم مدى امتثال الموظفين للطريبيين لسياسات الصندوق وإجراءاته فيما يتعلق بالبرمجة.</p>	<p>(و) ينبغي تطبيق إجراءات التقييم بصورة أكثر جدية على جميع المستويات.</p>
<p>سيدرس المجلس المبادئ التوجيهية والمعايير حتى أصبحت متاحة وسيدرس مدى حسن تطبيقها في الميدان.</p> <p>يسر المجلس أن يرى أن تقييمها يجري ويتعلّق إلى فحص النتائج والإجراء المتّخذ فيما يتعلق بالترقير.</p>	<p>يجري إعداد مبادئ توجيهية ومعايير للتنفيذ الوطني تتعلق بتقييم قدرات المؤسسات الوطنية. وفي تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٥ وضع الصندوق إجراءات جديدة للانتقاء والاعتماد للمنظمات غير الحكومية بوصتها وكالات منفذة.</p> <p>ويبدأ الصندوق تقييماً لأداء الوكالات المنفذة، إعداداً لتقرير يقدم إلى المجلس التنفيذي في عام ١٩٩٧. ويعتمد الصندوق أن يستخدم النتائج لتحسين عملية الانتقاء للوكالات المنفذة.</p>	<p>(ز) أثناء تخطيط المشاريع، ينبغي إيلاء تقييم قدرات الوكالات المنفذة قدرًا أكبر من الاهتمام.</p>
<p>لم تتح للمجلس حتى الآن فرصة فحص الإجراءات الجديدة ولكن سيعمل بضمها متى أصبحت متاحة ويعتمد تقييم مدى حسن سيرها.</p>	<p>سيدرج الصندوق في إجراءاته المقترنة بصياغة المشاريع وتقيمها وضع خطط عمل مفصلة لتنفيذ المشاريع. وكان من المتوقع أن تقدم الإجراءات الجديدة إلى لجنة السياسات والتخطيط في حزيران / يونيو ١٩٩٦.</p>	<p>(ح) ينبغي أن تتضمن وثائق المشاريع بياناً للاحتجاجات المتوقعة للوكالات المنفذة. وينبغي أن يرصد صندوق الأمم المتحدة للسكان أداء الوكالات على أساس هذه البيانات.</p>

توصيات مجلس مراجعي الحسابات	التدابير التي اتخذتها الإدارة	تعليقات المجلس
<p>يرحب المجلس بالاستعراض الذي قام به الصندوق ويقبل قبولاً كاملاً بأهمية الجوائح الطبية وأفضليات المستعملين وبأنها يجب أن تحظى بنفس القدر من الاعتبار الذي تحظى به عوامل التكلفة. بيد أن المجلس يرى أنه ينبغي شراء المنتج البديل كلما كان له نفس التركيب وكان ثمنه أقل بكثير. ويوصي بضرورة وجود مبادئ توجيهية محددة فيما يتعلق بالحالات التي يتضمن فيها شراء منتجات ذات اسم تجاري معروف على شراء منتجات أخرى لها نفس التركيب.</p>	<p>في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، قامت لجنة السياسات والتخطيط التابعة للصندوق باستعراض السياسة المتعلقة بالمنتجات ذات الاسم التجاري المعروف واتفقت على أنه في هذا المجال من المشتريات، ينبغي أن تحظى الجوائح الطبية وأفضليات المستعملين بنفس القدر من الاعتبار الذي تحظى به عوامل الكلفة. وقد طلب من منظمة الصحة العالمية/برنامج التنازل البشري (٢) تقديم الإرشاد الطبيعي الذي سيشكل الأساس لتطورات الشراء في المستقبل. وفي الوقت نفسه، تبرر إجراءات الشراء المنقحة ضرورة تبرير الطلبات على منتجات معينة ذات اسم تجاري معروف / نماذج معينة.</p>	<p>(ط) ينبغي إعادة النظر في سياسة توفير المنتجات ذات الاسم التجاري المعروف عند الطلب، وذلك في ضوء الوفورات الكبيرة المحتملة التي يمكن تحقيقتها بالاستعاضة عنها بمنتجات مماثلة في التركيب.</p>
<p>يرحب المجلس بالبدء في هذا البرنامج الجديد وسيراقب مدى نجاحه وما هي المنافع التي تترتب عليه.</p>	<p>عزز صندوق الأمم المتحدة للسكان قدرة الصندوق على تنسيق عمليات شراء وسائل منع الحمل من خلال التعاقد مع موظفي مشاريع لوحدة الشراء. وبدأ كذلك برنامجاً عالمياً لوسائل منع الحمل، ستوضع خطة تنفيذه في صيفتها النهائية قريباً.</p>	<p>(ي) ينبغي أن يستفيد صندوق الأمم المتحدة للسكان استناداً كاملاً من المنافع التي تنشأ عن تنسيق نشاط الشراء.</p>
<p>يشعر المجلس بالقلق لأن استراتيجية نظم المعلومات المتعلقة بالإدارة لم تخضع لتحليل عائد التكلفة.</p> <p>والتقدير المتحفظ لتكلفة الموظفين التي أمكن توفيرها منذ عام ١٩٩٠ نتيجة للعمل بالتشغيل الآلي هو ٢,٥ مليون دولار في السنة. والتكلفة التقديرية عن الفترة ١٩٩٧-١٩٩٦ لمعدات التشغيل الآلي للمكتب الجديد وتطوير برامج حاسوبية جديدة هي ٣,٤ مليون دولار. وحتى على أساس تقدير متحفظ للوفورات المستمدة من تكاليف الموظفين، ستكون الاستراتيجية الجديدة فعالة من حيث التكلفة.</p>	<p>أدرج الصندوق مؤشرات لتقديرات عائد التكلفة في استراتيجية نظم المعلومات المتعلقة بالإدارة للفترة ١٩٩٨-١٩٩٥، التي أقرتها اللجنة التوجيهية لเทคโนโลยيا المعلومات في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.</p> <p>والمس الصندوق أيضاً المشورة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ووحدة التفتیش المشتركة حول تحليل عائد التكلفة. وتقوم وحدة التفتیش المشتركة بتقييم هذه المنظمات الأخرى في تحليل عائد التكلفة وستبلغ الصندوق نتيجة هذا التقييم.</p>	<p>(ك) ينبغي أن تخضع جميع مشاريع تكنولوجيا المعلومات المقبلة لتحليل عائد التكاليف.</p>

(ب) برامج بحثي خاص للتدريب على البحث والتطوير في مجال التنازل البشري.

ثالثا - رأي مراجع الحسابات

قمنا بتحصص البيانات المالية الملحة التالية، المرقمة من الأول إلى الرابع، والمحددة حسب الأصول، وكذلك الجداول من ١ إلى ٨ واللاحظات التفسيرية الداعمة المتعلقة بتصديق الأمم المتحدة للسكان عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، وفقاً للمعايير العامة لمراجعة الحسابات التي اعتمدتها فريق مراجعى الحسابات الخارجيين للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، باستثناء الحدود التي أثرت على نطاق عملنا فيما يتعلق بالمسائل المشار إليها أدناه، حسبما أوضحنا في الفقرات ٢٨ إلى ٣٠ من التقرير الحالى. وتضمن فحصنا استعراضاً عاماً للإجراءات المحاسبية وما رأينا أن الظروف تقتضيه من تدقيق سجلات الحسابات وغيرها من المستندات الداعمة، في ظل هذه الظروف.

ورهنا بأية تسويات قد تقتضيها الضرورة بعد استلام بيانات النفقات المراجعة المتأخرة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية، فإننا نرى أن البيانات المالية تعرض على نحو صحيح المركز المالي لتصديق الأمم المتحدة للسكان في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ ونتائج عملياته عن الفترة المالية المنتهية آنذاك؛ وأن تلك البيانات المالية قد أعدت وفقاً للسياسات المحاسبية المنصوص عليها، والتي طبقت على أساس يتفق مع أساس الفترة المالية السابقة؛ وأن المعاملات كانت متفقة مع الأنظمة المالية والسداد التشريعي ذي الصلة.

ووفقاً لممارستنا العادلة، أصدرنا تقريراً مطولاً عن مراجعتنا للبيانات المالية لتصديق الأمم المتحدة للسكان، حسبما تنص عليه القواعد المالية.

(توقيع) أوسى توتوا بريمبه
المراجع العام للحسابات في غانا

(توقيع) السير جون بورن
المراقب المالي ومراجع الحسابات العام
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية

(توقيع) كوداندا غاناباثي سومياه
المراقب المالي ومراجع الحسابات العام
في الهند

٢١ تموز/ يوليه ١٩٩٦

رابعا - المصادقة على البيانات

٢٩ نيسان / أبريل ١٩٩٤

أشهد بقدر علمي وملوماتي وفي حدود اعتقادي بأن جميع المعاملات المادية قد سجلت بصورة صحيحة في السجلات المحاسبية، وأنها موضحة بصورة صحيحة في البيانات المالية الملتحقة، المرقمة من الأول إلى الرابع، وفي الجداول الداعمة، المرقمة من ١ إلى ٨.

(توقيع) بيتر لسلی
المدير
الشعبة المالية
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

(توقيع) إيميلدا هنكين
المدير
الشعبة المالية، شؤون الموظفين والإدارة.
صندوق الأمم المتحدة للسكان

خامسا -

البيانات المالية لفترة السنين المنتهية
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥

البيان الأول

صندوق الأمم المتحدة للسكان

بيان الإيرادات والنفقات لفترة الستينيات المنتهية في
٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥ مع الأرقام المقارنة لفترة الستينيات
المنتهية في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٥-١٩٩٤		١٩٩٣-١٩٩٢
	<u>الإيرادات</u>	
٥٥٨٠٥٢٢٨٢	تبغات من الحكومات ومن مساهمين آخرين	٤٥٠٤٥٠٨٢٨
(١٢٨٩٦٤)	(الجدول ١) تبغات معلنة لفترة الستينيات الحالية	(٣١٧٥٠١)
(٢٥٤٩٦٧)	(الجدول ١) (صافي) إضافات وتسويات للتبغات المعلنة لفترات الستينيات السابقة	٧٧٢٥٢
٥٥٧٦٥٩٣٥١	تسويات صرف العملات عن تحصيل التبغات	٤٥٠٢١٠٥٧٤
٥٦٤٩٩٥	مساهمات تقاسم التكاليف	٢٦٧٢٩٧
٥٥٨٢٢٤٣٤٦		٤٥٠٤٧٧٨٧١
١٩٧٣٠٩٥٠	(الجدول ٢) (صافي) إيرادات متنوعة	٧٣٣٦٧٦٧
٥٧٧٨٥٥٢٩٦	مجموع الإيرادات	٤٥٧٨١٤٦٣٨
	<u>النفقات</u>	
٤٤٢٣٣٦١٠٩	نفقات البرامج	٢٦٢٥١٣٤٦٧
٤٢٣٠٤٧٦٦	تكاليف المشاريع	٣١٩٣١٠٠١
٦٨١٤٤١٥	خدمات الدعم التقني	٩٩١٤٤٠٠
٩٥٩٤٤٠٦	الخدمات الإدارية والخدمات التشغيلية	٤٩٣٦٢٠٩
٤٩١٠٤٨٧٩٦	تكاليف دعم صندوق الأمم المتحدة للسكان	٣٠٩٢٩٤٠٧٧
٩٥٣٨٢٩٢٥	(الجدول ٣) (صافي) نفقات ميزانية فترة الستينيات على الخدمات الإدارية وخدمات دعم البرامج	٨٧٧١٧٨٢١
٥٨٦٤٣١٦٢١	مجموع النفقات	٣٩٧٠١١٨٩٨
(٨٥٧٦٣٢٥)	فائض الإيرادات (النفقات)	٦٠٨٠٢٧٤٠
	(البيان الثالث)	

تشكل الملاحظات المرافقة جزءاً متاماً للبيانات المالية.

البيان الثاني

صندوق الأمم المتحدة للسكان

بيان بالأصول والخصوم في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥
مع الأرقام المقارنة في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٣
(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٥	الأصول	١٩٩٣
٢٠٥١٧٧٣	نقدية	١٧٩١٤٤
٧٦٥٨٤١٧٧	استثمارات	٦٥٥٩٦٧٤٤
٢٠٢٥٢٢	موارد عامة	٩٩٥٨٥
٤٨٦٧٠٦٨٨	تقاسم التكاليف	٤٤٩٦٩٣٢٩
٤٠٠٠ ...	الصناديق الاستئمانية	٥٠٠٠ ...
٦٣٠٠ ...	استثمارات الاحتياطي للمكاتب في الميدان	٤٨٠٠٠ ...
١٨٧٤٥٧٣٨٧	استثمارات الاحتياطي التشغيلي	١٤٢٦٦٥٦٥٨
١٨٩٥٠٩١١٠	(الملاحة ٧) دول	١٤٢٨٤٤٨٠١
	مجموع النقدية والاستثمارات	
	سلف وحسابات قبض	
٤٩٥٣٦	عملات غير قابلة للتحويل لحين توفير اعتمادات بدولارات الولايات المتحدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	١٨٧٤٨٨
١٧٣٠٧٠١	أموال تشغيل مقدمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى الوكالات المنفذة	٤٤٢٥٠٢٨
١٤٤١٤٢٤٦	أموال تشغيل مقدمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى الحكومات	١٦٥٨٤٩٢٨
٥٩٨٣٧٩٥	أموال تشغيل مقدمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى مؤسسات حكومية مشتركة ووكالات أخرى بما في ذلك منظمات غير حكومية	٦٠٧٧٦٧٥
١١٦٠٧٧٥	(الملاحة ٩) حسابات قبض وخصومات مؤجلة	١٢٥٧٦٧١
٢٧٨٢٣٥٢	فائدة متراكمة	١١٠٢٤٣٦
٢٦١٠١٤٠٥		٢٩٦٣٥٢٢٦
٧٢٩٦٣٧	(الجدول ١) الحالية وعن فترات السنتين السابقة	٨١٢٥٩٥
١٠٠٠ ...	(الملاحة ١١) أصول احتياطية للمكاتب في الميدان	-
٢١٧٢٤٠٩٥٢		١٧٣٤٩٢٦٢٤

البيان الثاني (تابع)

١٩٩٥	<u>الخصوم والاحتياطيات والموارد غير المنفقة</u>	١٩٩٣
	الخصوم	
٢١٢٦٤٨١	حسابات دفع	١٨٩٧٥٧٧
(الملاحظة ٩)	أموال تشغيل يدفعها صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى الوكالات المنفذة	٥٠٠٣٧٨٨
٥٧٢٤٣٠٩		
٨١٠٥٥٢٧	الالتزامات غير المصفاة للوكالات المنفذة	٢٧٣٧٩٥٤٥
(الملاحظة ٧)	مبالغ مستحقة للصناديق الاستثمارية التابعة لصندوق الأمم المتحدة للسكان	١٩٧٢٨٤٧٥
٢٢٦٦٧٤١٧	(الجدول ٨)	
٢٠٥٧٩٧	برنامجه الموظفين الفتية المبتدئين	٣٤٣٥٣٥
١٢٧٧٨٠٥٦	(الملاحظة ٨)	
١٢٥٥٥٢٥٨٧	مبالغ مستحقة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٨٦٧٥٨١٢
<u>١٢٥٥٥٢٥٨٧</u>		<u>٧٣٠٢٨٧٣٤</u>
	احتياطيات	
٥٠٠٠٠٠	احتياطي المكاتب في الميدان	٥٠٠٠٠٠
(الملاحظة ١١)		
٦٣٠٠٠٠٠	احتياطي التشغيل	٤٨٠٠٠٠٠
<u>٦٨٠٠٠٠٠</u>		<u>٥٣٠٠٠٠٠</u>
	موارد غير منفقة	
٢٠٢٥٢٢	تقاسم التكلفة	٩٩٥٨٥
(بيان الثالث)		
٢٢٤٨٥٠٤٣	موارد عامة	٤٧١٦٤٣٠٥
<u>٢٢٦٨٧٥٦٥</u>		<u>٤٧٢٦٣٨٩٠</u>
<u>٢١٧٢٤٠١٥٢</u>		<u>١٧٣٢٩٢٦٢٢</u>

شكل الملاحظات المرافقة جزءاً متمماً للبيانات المالية.

البيان الثالث

صندوق الأمم المتحدة للسكان

بيان حركة الموارد لفترة السنين المنتهية في
٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥

(بدولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الموارد العامة	تقاسم التكاليف	
٤٧٢٦٣٨٩٠	٤٧١٦٤٣٠٥	٩٩٩٨٥	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤
<u>٥٧٧٨٥٥٢٩٦</u>	<u>٥٧٧٢٩٠٣٠١</u>	<u>٥٦٤٩٩٥</u>	إيرادات المقبوسة
٤٩١٠٤٨٦٩٦	٤٩٠٥٨٦٦٣٨	٤٦٢٠٥٨	مخصوصا منها: النفقات
<u>٩٥٣٨٢٩٢٥</u>	<u>٩٥٣٨٢٩٢٥</u>	<u>-</u>	نفقات البرنامج
<u>٥٨٦٤٣١٦٢١</u>	<u>٥٨٥٩٦٩٥٦٢</u>	<u>٤٦٢٠٥٨</u>	خدمات إدارية وخدمات دعم البرامج
<u>(٨٥٧٦٣٤٥)</u>	<u>(٨٦٧٩٢٦٢)</u>	<u>١٠٢٩٣٧</u>	فائض الإيرادات/(نفقات)
<u>(١٥٠٠٠٠٠)</u>	<u>(١٥٠٠٠٠٠)</u>	<u>-</u>	تحويلات إلى احتياطي التشغيل
<u>٢٣٦٨٧٥٦٥</u>	<u>٢٣٤٨٥٠٤٣</u>	<u>٢٠٢٥٢٢</u>	الرصيد في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥ (البيان الثاني)

(أ) حسبما يظهر في البيان الأول.

تشكل الملاحظات المرافقة جزءاً متاماً للبيانات المالية.

البيان الرابع

صندوق الأمم المتحدة للسكان

بيان التغييرات في المركز المالي لفترة الستين المنتهية في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥
مع الأرقام المقارنة لفترة الستين المنتهية في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٣
(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٥-١٩٩٤	١٩٩٣-١٩٩٢
	<u>مصادر الأموال</u>
٤٧٧٠١٠٩٠	١٧٠٣٧٢٤٥
٣٤١٤٨٤٨	-
٤١٠٢٢٤٤	١١٦٣٤
٢١٧٠٦٨٢	-
٩٣٨٨٠	-
١٨٢٩٥٨	٨٠٩٠٢٤
-	٣٦٤٢٥٦٧
-	٦٠٨٠٢٧٤٠
<u>٥٧٦٦٥٧٠٢</u>	<u>٨٢٣٠٣٢١٠</u>
	<u>أوجه استخدام الأموال</u>
٨٥٧٦٣٢٥	-
١٤٤٥٠٦٨	١٣٦٧٤٥٩
١٠٠٠٠٠	-
-	٩٦٤٤٢٠٧
<u>١١٠٠١٣٩٣</u>	<u>٣٧٤١٩٩٥</u>
<u>٤٦٦٦٤٣٠٩</u>	<u>١٤٧٢٣٦٦</u>
<u>١٤٢٨٤٤٨٠١</u>	<u>٦٧٥٦٩٥٤٩</u>
	النقدية والاستثمارات في بداية فترة الستين
١٨٧٢٥٨٠	(١٢١٠٢٠)
٤٤٧٩١٧٧٩	<u>٦٧٦٩٠٥٦٩</u>
<u>٤٦٦٦٤٣٠٩</u>	<u>٦٧٥٦٩٥٤٩</u>
<u>١٨٩٥٠٩١١٠</u>	<u>١٤٢٨٤٤٨٠١</u>
(البيان الثاني)	النقدية والاستثمارات في نهاية فترة الستين

شكل الملاحظات المرافقة جزءاً متمماً للبيانات المالية.

صندوق الأمم المستحدة للسكان

حالة التبرعات المعدنة في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥

ପରିମାଣ ।

مکالمہ

(ج) يشمل هذا الرقم المبالغ التالية المدفوعة في عام ١٩٩٥ عن التبرعات المعلنة للمساوات المتبرلة:

الدولـةـ العـادـة	
باـكـسـطـان	يـنـماـ
دـامـيـهـا	
	٤٠٠٠
	٥٥٠
١١٦٤	١
	٥٠
١٦٧٦	٠

الجدول ٢

صندوق الأمم المتحدة للسكان

إيرادات ونفقات متنوعة في فترة الستين المنتهية في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥
مع الأرقام المقارنة لفترة الستين المنتهية في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٣

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٥-١٩٩٤		١٩٩٣-١٩٩٢
١٤٤٣٣٨٥٥	إيرادات من الاستثمارات	٦٩٩١٠١٦
٤٨٦٤١٨	إيرادات متنوعة من حسابات الوكالات المنفذة (صافي) صافي المكاسب/(الخسائر) من الصرف نتيجة إعادة تقييم العملات . بخلاف التبرعات	١٠٩٢٨٦٩ (٣٥٢٥٢٨٨)
١١٣١٥٥٢		
٢٦٥٤٣٩٣	إيرادات متنوعة من خدمات المشتريات (صافي) هبات	١٥٥٢٨٠٥
٦٩٥٤		٧٧١٣
<hr/> <u>٩١٧٧٧٨</u>	صافي الإيرادات/(النفقات) المتنوعة: وفورات في تصفية التزامات فترة الستين السابقة خصومات عن مشاريع مستكملة ماليا	<hr/> <u>١٢٢٢٧٥٢</u>
<hr/> <u>١٩٦٣٠٩٥٠</u>	إيرادات/(نفقات) أخرى	<hr/> <u>٧٢٣٦٧٦٧</u>
<hr/>	مجموع الإيرادات المتنوعة - (صافي) (البيان الأول)	

جستجوی الام المتحدة للسکان

الحكومة
وزارات وكالات الأمم المتحدة والحكومات والمنظمات غير
لفتره المستثنين المتقدمه في ٣١ كانون الأول ليسعير ١٩٩٥

(الولايات المتحدة)

۳۰۱

٦٦) الملاحظة انظر

(بـ) يشمل المساعدة المقدمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان فيما يتعلق بمشاريع حكومية تبلغ ١٥٠ مليون دولار.

الجدول ٤

صندوق الأمم المتحدة للسكان

تكليف المشاريع: المخصصات غير المنفذة في ٢١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥
(بدولارات الولايات المتحدة)

مجمع وع المخصصات غير المنفذة	مخصصات لسنوات القادمة	مخصصات غير المنفذة ١٩٩٥	نفقات ١٩٩٥-١٩٩٤	مخصصات ١٩٩٥-١٩٩٤	
١٠٩٩٧٨٩	٤٧٩٥٦٧	٦٧١٤١٨٧	١٦٧٦١٧٥٣	٧١٠٠٥٩٤٥	الأمم المتحدة
١٠١٧٣	٢٠٨٩٠	٧٠٨٠٤	٩٢٦١٢	١٦٢٤٦٦	اللجنة الاقتصادية لافريقيا
٤٩٩٥٧٨	٣٠١٠١	١٩٨٥٧	١٧٦٣٦	١٨٦٩٢٠٨	اللجنة الاقتصادية لوروبا
(١١٩٤)	٩٠٥٥٠	(٩٧٦٤٧)	٢٤٨٠٧٤	٧٢٤٤٠٦	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
١٨٠٩٦٦	٩٢٥٠٠	٩٣٦٦	٢٢٨٨٠٥٧	٢٣١٥١٨	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
٦٦٣٢٧٨	٥٣٨٧٥	٩٥٤٤	٦٦٢	١٥٦٧٤٥	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
١٦٣١٦	٣٠٨٨١	١٤٧٧٧	٥٠٨٥٢٩٥	٦٣٦٨٠٠١	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
٦٣٢٢٦	٤٥٠٥٢	٤٦٦٧٢٢	٨٦٦٧٢٢	١١٤٧٦	منظمة العمل الدولية
٦٣٦٣	٤١٩٦٣	٤٠٦٣٤	٤٦٣٤	١٠٤٦٣	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
٢٢٥٧٦	-	٢٢٥٧٦	٣٥٦٤٠٢	٣٨٦١١٩	منظمة الأمم المتحدة للطفولة
٤٨٥٩٩	٢٤٦٦٢	١٣٩١٤	١٨٧٩٨	٧٠١٠١	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
١٤٨٩٧	٢٤٧٥٠	١٠٤٢٧٦	١٧٤٦٦٨	١٤٦٦٩١	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مكتب خدمات المشاريع
(١٨٠٩٩٧)	-	(١٨٠٩٩٧)	٢٩٩٢٧	١١٢٢١٠	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأوسط (أونروا)
٨٣٥٨٣٣	٥٧٧٣٦٦	٢٧٥٨٦٧	٤٥٠٨٩٣	٢٧٦٧٦٠	منظمة الصحة العالمية
٣٥١٧٩٦	١٩٧٧٩٨٥	١٥٣٩٧٥	٧٦١٩٩٤٩	٨٩٦٦٩٢٨٧	مجموع وكالات الأمم المتحدة المنفذة
١١١٨٥٦٨٩	٨٧٥٩٧١٧	٧٩٧٥٩٧٤	١٠١٠٧٥٧٧	١٧٣٧٥٥١	الحكومات
١٢٤٥٨٤٧١٧	٧٣٠٤٤٨١٩	٥٠٥٧٩٢٩	٦١٩٣٠١٧٤٤٤	٢٤٣٥٦٨٨٧	صندوق الأمم المتحدة للسكان
٣٧١٦٥٥٣	٤٤٩٤٤٦٧	١٤٧٦١٤٧	٧٦٠٤٢٤٠٨	٧٨٢٨٥٢٧٦	المؤسسات الحكومية الدولية والوكالات الأخرى، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية
٣٠٧٧٦٢٤٠	١٩٨٣٠٥٣٨	١٠٩٦٨٠٤٢	٤٢٢٣٣١٠٩	٥٦١٨٦٩١	المجموع
	(الملاحظة ٤)	(الملاحظة ٤)	(الجدول ٣)		

(٤) يشمل المساعدة المنفذة من صندوق الأمم المتحدة للسكان فيما يتعلق بمشروعات مشاريع حكومية تبلغ ٩٠,١ مليون دولار.

الجدول ٥

صندوق الأمم المتحدة للسكان

خدمات الدعم التقني: المخصصات غير المنتجة في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥
(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع المخصصات غير المنتجة	مخصصات السنوات القادمة	مخصصات غير المنتجة ١٩٩٥	نحوات ١٩٩٥-١٩٩٦	مخصصات ١٩٩٥-١٩٩٦	
(٢٠٧)	-	(٢٠٧)	٢٥٣٠٤١١	٢٥٢٨٢٠٤	الأمم المتحدة
٥٦٧٧٤٧	-	٥٦٧٧٤٧	٣٠٧٤٥٧٨	٢٦٤٢٣٧٥	اللجنة الاقتصادية لفريقيا
٧٧	-	٧٧	١٨٩٦٩٤	١٨٩٧٧١	اللجنة الاقتصادية لغربيّاً الاتيّة ومنطقة البحر الكاريبي
١٤٥٥٦٠	-	١٤٥٥٦٠	١٢٩٧٩٧٢	١٥٢٣٤٨٢	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
٥١٩٤	-	٥١٩٤	٦٦٧١٦١	٦٨٨٣٥	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لفريقي آسيا
٧٤٧٩٨٠	٤٤٠٠٠	٤٠٧٩٨٠	٢٥٤٩٨٣٦	٢٨٣٧٨١٦	منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة
٥٤٠٠٥١	٥٩٠٠٠	(٦٩٤٦٩)	٦٩٧٢٨٤٠	٦٩٠٢٨٩١	منظمة العمل الدولية
٤٥٦٩٠٦	٢٧٦٨١٤	١٨٥٠٩٤	٥٠٤٢٣٦١	٥٢٢٤٦٢	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
-	-	-	١٢٢٨٣	١٢٢٨٣	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مكتب خدمات المشاريع
٢٥١٢٤٤٨	٢٤٤٢٣٠	٢٧٩١٤٨	٦٠٤١٠٩٩	٦٣١٠٢٧	منظمة الصحة العالمية
٤٩٧٦٧٥٦	٣٥٤٥١١٤	١٤٣٦٦٤٧	٢٩٤٧٩١١٦	٣٠٨٦٣٧٥٨	مجموع وكالات الأمم المتحدة المنتجة
٨١١٦٩٣٣	٥٩١٤٢٦٠	٢٢٠٢٦٧٣	١٢٤٨٨٦٩٩	١٣٦٩١٣٧	صندوق الأمم المتحدة للسكان
٦٨٤٧٩	-	٦٨٤٧٩	٢٨٦٩٥١	٤٠٠٢٨٠	المؤسسات الحكومية الدولية والوكالات الأخرى، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية
١٣١٦٥١١٨	٩٤٥٩٣٧٤	٣٧٠٥٧٤٤	٤٢٤٠٤٧٦٦	٤٦٠١٠٥١٠	المجموع
	(الملاحظة ٤)	(الملاحظة ٤)	(الجدول ٣)		

الجدول ٦

صندوق الأمم المتحدة للسكان

اعتمادات ونفقات ميزانية الخدمات الإدارية وخدمات دعم البرامج
عن فترة السنين المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥
(بدولارات الولايات المتحدة)

الرصيد غير المرتبط بـ حتى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥	نفقات ١٩٩٤ - ١٩٩٥				اعتمادات ١٩٩٥-١٩٩٤	البرنامج
	نفقات الإجمالية	الالتزامات غير المصنفة	المدفوعات	نفقات ١٩٩٤		
٤٨٩ ٧٧٠	٣ ٧٣٧ ٩٧٠	٤٨ ٠٩٠	٣ ٦٨٩ ٨٨٠	٤ ٢٢٧ ٧٠٠	- التوجيه التنفيذي والإدارة	الأول
٢ ٧٦٧ ٩٢١	٢٠ ٦٦٨ ٩٧٤	٨٠٤ ٠٠٦	٢٩ ٨١٤ ٩٧٣	٢٣ ٤٣٦ ٩٠٠	- الخدمات الإدارية وخدمات الإعلام والعلاقات الخارجية	الثاني
٤ ٢٥٣ ٦٠٣	٢٤ ٦١٦ ٨٩٧	٧٥٨ ٤٠٣	٢٤ ٣٥٨ ٤٤١	٢٨ ٩٧٠ ٥٠٠	- تخطيط البرامج وتنفيذه ورصدها	الثالث
٦ ٣٠١ ٣٧٦	٤٧ ٤٠٥ ٧٣٦	٨٨٨ ٩٠٧	٤٦ ٢٦٦ ٨١٧	٥٣ ٤٥٧ ١٠٠	- الدعم البرنامجي الميداني	الرابع
١٢ ٤١٢ ٦٣٠	١٠٦ ١٧٩ ٥٧٠	١٠٤ ١٣٠ ١١١	١٠٤ ١٣٠ ١١١	١٧٠ ٠٩٢ ٤٠٠	إجمالي الاعتمادات والنفقات	
(٢) ٤٦٥	٣١٠ ٧٩٦ ٧٦٥			٧ ٠٠٠ ٠٠٠	مطروحاً منه: الامتناعات والإيرادات	
١٧ ٧٠٤ ٢٧٥	٩٥ ٣٨٢ ٩٢٥			١١٢ ٠٩٢ ٢٠٠	صافي الاعتمادات والنفقات	
	(بيان الأول)					

(أ) الاعتمادات حسبما وافق عليها مجلس الإدارة في دورته الأربعين (المترر ٢٨/٩٣). غير أنه تم تسوية هذه الاعتمادات لتعكس خلق وحدة تنمية الموارد من البرنامج الأول إلى البرنامج الثاني، كما هو وارد في وثيقة المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان DP/1995/42.

(ب) انظر الملحوظتين ٥ و ١٦.

الجدول ٧

صندوق الأمم المتحدة للسكان

الاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ مع أرقام مقارنة
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

(بدولارات الولايات المتحدة)

١٩٩٥		١٩٩٣
٥ ٤٩٦	حسابات بخارية تدر فوائد	١٤٦ ٠ ٣٤
٤٤٨ ٥٠٠	حسابات قصيرة الأجل	٤٢٠ ٠٠٠
١٤٥ ٤١٥ ٠٠٠	ودائع لأجل	١٣٢ ٠ ٩٩ ٦٤٤
٤١ ٧٨٨ ٥٩١	سندات وأذونات	١٠ ٠٠٠ ٠٠٠
١٨٧ ٤٥٧ ٣٨٧	(البيان الثاني) المجموع	١٤٢ ٦٦٥ ٦٥٨

الجدول A

صندوق الأمم المتحدة للسكان

الصناديق الاستثمارية:

بيان حساب فترة السنين المنتهية في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥

(بدولارات الولايات المتحدة)

الرصيد غير المدفوع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥	مجموع التدفقات	ناتج دعم صندوق الأمم المتحدة للسكان	ناتج دعم خدمات الإدارية والخدمات التشغيلية	ناتج المشاريع	مجموع المبالغ المتاحة للتسيدات الماجنة	التسيدات للجهات الماجنة متعددة	ابيرادات (نفقات) القوايد وأيرادات (نفقات) متعددة	التدفقات المتسلمة	الرصيد غير المدفوع في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦	الصناديق الاستثمارية
٨٧٩٧٠٠	٢٢٧٩٧	٧٠٩	-	٢٢١٨٨	٦٦٧٦٩٧	-	١٦٠٨٧	٦٣٨٤١٥	-	الصناديق الاستثمارية لثنائية والمتحدة للأمم المتحدة وصندوق الاستثمار الأخرى
٢٧٧٦٧٠١	٢٧٦٢٢٩	١٠٣٢٨	٢٧١٩٤	٢٤٦١٦٣	٦٣٧٠٠٩	-	٢٧٧٤٧٥	٤٥٦٧٦٦	١٠٠٢٦٢٩	إساديا
٩٦٤٠٩	(٢٧١٨٠)	(٦١٦)	-	(٦٣٢٦٧)	٧٧٠٠٩	-	٨١٧٩	-	٦٦٩١٠	استراليا
-	-	-	-	-	(٥٧٦١١)	١٤١٥١	-	-	٥٥٦٩٦	أمانيا
١٥٧٤١٢٨	١٧٦١٨	١٦٩٠	٨٦١	١٢٢٣٤١٧	٧٤٠٠٩٧٧	-	١٧٦٢٠١	١١٣٧٩٦١	١٥٧٩٤٦	إيطاليا
١٧٦٤٤٩	٢٢٠١١	٢٠٠٨	-	٧٩٠٧٦٣	٧٦٩٠٠٧	-	٤٦٧٦	٧٣٣٢٧	-	بلجيكا
٦٢٠٠٨	٥٩٠١٧٦	-	-	٥٩٠١٧٦	٧٩٥١٧٧	-	٢٢٤٠٦	٤٥١٤٧٣	١٦٩٩٦	البنك الدولي للإنشاء والتعمير - آفولا
١٠٠٥٧٤	٥٥٧٦٧٧	٥٦٧٠١٧	-	٥٥٧٦٧٣	٧٧٤٠٠٩	-	١٥٦٧٩	٥٥٦٣٠٠	٩٧٩١١	احتياجات منع العمل في بلدان أصلية مختارة
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة / صندوق الخاتم العربي
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	الاتحاد الاقتصادي الأوروبي / الجمهورية العربية السورية
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	النادر
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	السويد
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	سويسرا
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	صندوق الخليج العربي
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	عمان
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	فرنسا
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	فنلندا
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	كندا
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	لوكسمبورغ
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	منظمة البلدان المصدرة للنفط
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	منظمة غير حكومية (آندرو ملتشي - بيدرو)
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	مؤسسة روكيشيلير
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	الدوحة
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	المسا
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	دوراد
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	الهند
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	هولندا
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	وحدة تطوير الإدارة اليابان
٦٤٦٧٦	٦٣٧٩٨	٦٣٧٩٨	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	-	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	٦٣٧٩٧	الياпон

الصناديق الاستثمارية										الرصيد غير المدفوع في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤	
النقد	المجموع	تكاليف دعم صندوق الأمم المتحدة للفسقان	الخدمات الإدارية والخدمات التشغيلية	نفقات المشاريع	مجموع المسؤول المتاحة	التسديدات المادحة	إيرادات (نفقات) التواجد وأيرادات (نفقات) متعددة	التبرعات المستحمة	الصناديق الاستثمارية الثانية والمنفذة الأهلية (أ) والصناديق الاستثمارية الأخرى		
٢ ٣٥٣ ٧٧٨	٢٠١ ١٠٥	٦٧١ ٠٧٦	-	٦٧١ ٠٧٦	٢ ٣٥٣ ٨٨٤	-	٢٣٣ ٧٧٦	-		٢ ٣٥٣ ٨٨٧	
٨٠٢ ٦١٢	٢٦ ٥٦٨ ٥٥٢	١ ٧٦ ٦٣٦	-	٢٢ ٨٩٢ ٩٦	٢٦ ٥٦٨ ٩٦٣	-	٢٦ ٥٧٨ ٣٨٨	٦٣ ٥٣ ٥٧٣		-	
١١٩ ٥٨٧	٧٦٧ ٥٦٩	٧٦ ٥٨٧	-	٧٧٧ ٨٧٧	١٠٩ ١٧١	-	٩ ٥٧٥	٨١١ ٥٥٦		-	
١٧٠٠١	٥٨٧ ٠٥٠	٧٦ ٥٧١	-	٥٥٢ ٤٧٩	٥٩٩ ٠٥١	-	١ ٥١	٥٩٨ ٠٠٠		-	
.	
٢ ٤٥٨ ٣٠٢	٨ ٣٧٥ ٥١٤	٢٨٠ ٨٧٦	-	٨ ٣٦ ٦٧٩	١٠ ٧٨٢ ٨١٦	-	٧٤٢ ٢٨٢	١٠ ٦٦١ ٢١٣		٥٩ ٢٢٠	
٥١٩ ٢٨٥	٧٧٧ ٦٦١	٦١ ٠١٢	-	٧٧١ ٧٦٩	١ ٧٩١ ٩٦٦	-	٥٦ ٣٧٠	١ ٧٧٥ ٥٨٦		-	
٦١ ٨٧٨	٢٨ ٠٢٦	١ ٨١١	-	٢٦ ٩١٥	٩ ٨٧٣	-	-	٢١ ٥١١		٦٢ ٤٣٢	
٩ ١٦٥	١٨٢ ٠٦٥	٩ ٢٧٥	-	١٧٧ ٨٧٠	١٩٧ ٧١٠	-	٥١٦	١٩١ ٦٩٦		-	
٤٧٩ ٤٣٢	١ ٢٨٥ ٤٠٠	٦١ ٢٠٠	-	١ ٢٧٤ ٠٠٠	١ ٧١٤ ٧٠٤	-	١٦ ٧٦٧	١ ٦٩٧ ٨٤٥		-	
٢٢ ٠٢٨	٩٩٨ ٩٦٢	٢٢ ٢٨٦	-	٦٦٦ ٦٧٨	٧٧٠ ٩٩٠	-	١٤ ٤٧٨	٧٩١ ٥٣٠		(٨٤ ٧٨٧)	
٧٣١ ٢٥٣	١ ١٤٤ ٥٣٨	٥٥ ٩٦٢	-	١ ٠٨ ٥٤٦	١ ٧٩٠ ٧٩٤	-	١٨ ٦٦٩	١ ٢٥٧ ١٢٥		-	
٤٧٤ ٥٦٥	٩٩٥ ٧٠٨	٢٢ ٧٩٥	-	٧٧٧ ٨١٢	١ ٩٢٠ ١٧٣	-	١١٦ ٥٤٦	٥٥ ٣٦٩		-	
(٩) ٦٧٧ ٦٩٧	٧ ١٩٦ ٠١٥	٣٦٢ ٥٧٧	-	٣ ٦٠١ ٦٦٢	٣ ٥٣٢ ٣٢٣	-	٦٥ ٦٣٦	٦ ٤٥٠ ٦٨٩		-	
٨٨ ٠٢٨	٣١ ٠٧٦٧	٦(١ ٢٧٧)	-	(٦٧١ ٠٩٠	٣٩٨ ٧٩٥	-	٧٥ ٠٥٢	-		٢٢٢ ٧٦٧	
١ ٧٧٦ ٠٤٧	٤ ٣٨٧ ٤٧٤	٢٢١ ٤٩١	-	٣ ٦٢٦ ١٧٦	٣ ٥٨ ٥٨	-	٥٦ ١٨٧	٦ ٤٠ ٦٢١		-	
٦ ٧٧٧	١٤٧ ٦٨٠	٣ ٩٤٥	-	٣ ٦٢ ٧٦٠	١٥٣ ٩٧	-	-	١٥٣ ٩٧		-	
٩ ٠٥٧ ٢٠٣	٦١ ٥٦٧ ٧٥٣	(٥٣ ٧٥ ٩٦٣	-	٥٨ ٦٠١ ٧٩٠	٧ ٥٨٤ ٩٥٧	-	١ ٢٢٦ ٥٦٨	٦ ٦٦ ٣٦٤ ٢١٤		٢ ٨٩٠ ١٧٥	
.	
٤ ٦ ٧٩٢	٢ ٨٠٦ ٤٩٤	-	-	٦٧ ٦٦٤	٢ ٧١٣ ٢٨٧	-	١٦٨ ٤٦٦	٦٣ ٤٦٦ ٢٨٧		١ ٦٢٨ ٥٧٤	
٤٤٥ ٨٨٤	٤٠ ٧٠٦	-	-	٤ ٢٠٦	٤٧٦ ٠٨٩	-	٥٦ ٨٠٧	١٨ ٤٢١		٤٠ ٠٥١	
٢١ ٢٩٤	١٤٦ ٧٧٦	(٢ ٧٦١)	-	١٧٧ ٤٨٧	١٥٦ ٠٢٠	-	٤ ٠١٦	١٧٨ ٣٠٠		٢٢ ٧٠٤	
٧٧٧ ٧٧٩	٨٠ ٤٧٠	-	-	٨ ٤٧٠	٨١٨ ١٥٩	-	٤٢ ٤٤٧	١٠٠ ٠٠٠		٦٢٤ ٦١٢	
١ ٦٢١ ٧٠٤	٢ ٤١ ٨٦٢	(٢ ٧٦١)	-	٢ ٤٤ ٦٠٧	٤ ٦٦٣ ٠٠٥	-	٤٠ ٢ ٧٣٢	١ ٣٨ ٧٧٨		٢ ٦٧٨ ٤١٤	
٧٢ ٦٦٧ ٤١٧	٤٢ ١١٥ ٢٢١	٤ ٢٧٨ ٢٠٣	١٧١ ٣٣٩	٨٨ ٧١٥ ٦٧٩	١١٦ ٧٧٢ ٦٢٨	(٨ ٠٦ ٨٧١)	٥٣٤ ٣٩٦	٦ ٧٠٢ ٧٠٧		١٩ ٧٧٨ ٤٧٥	
(أ) يتضمن هذا المبلغ تسويات الفترات السابقة.										(ه) انظر الملاحظة ١٤.	
(ب) انظر الملاحظة ٣.											
(ج) وردت مساهمات إضافية قدرها ٤٧٠ ٦٤٦ دولاراً في عام ١٩٩٦.											
(د) يتألف من:											
مساهمات قدمتها حكومات ومانحون آخرون منح خاصة											
٩٤ ١٨٩ ٤٠٧											
١٨ ٢٣١											
٩٤ ٢٠٧ ٦٣٨											

(أ) يتضمن هذا المبلغ تسويات الفترات السابقة.
(ب) انظر الملاحظة ٣.

(ج) وردت مساهمات إضافية قدرها ٤٧٠ ٦٤٦ دولاراً في عام ١٩٩٦.
(د) يتألف من:

مساهمات قدمتها حكومات ومانحون آخرون منح خاصة

٩٤ ١٨٩ ٤٠٧

١٨ ٢٣١

٩٤ ٢٠٧ ٦٣٨

(ه) انظر الملاحظة ١٤.

الملاحظة ١ - موجز للسياسات المحاسبية الهمة

تعكس البيانات المالية تطبيق السياسات المحاسبية الهمة التالية:

(أ) الإيرادات

تسجل جميع إيرادات صندوق الأمم المتحدة للسكان (بما في ذلك التبرعات المعلنة من الحكومات، والإيرادات من الاستثمارات، والإيرادات المتنوعة، باستثناء المساهمات في تقاسم التكاليف والصناديق الاستثمارية)، على أساس الاستحقاق.

وتعتبر المساهمات المستلمة، ولكن غير المحددة من حيث الفرض، حسابات دفع، إلى أن يتم تحديدها، وعندئذ تسجل بوصفها إيرادات.

(ب) النفقات

تقيد جميع النفقات على أساس الاستحقاق باستثناء النفقات المتعلقة باستحقاقات الموظفين والمشاريع التي تنفذها الحكومات والمنظمات غير الحكومية، فهي تقيد على أساس المصرفات. وتشمل نفقات المشاريع الالتزامات غير المصنفة التي دخلت فيها الوكالات المنفذة فيما يتعلق بالسلع والخدمات التي توجد لها اعتمادات في ميزانيات المشاريع لعام ١٩٩٥ والتي تم التعاقد عليها حتى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٥.

(ج) أسعار الصرف

يبلغ عن التبرعات المعلنة بعملات غير دولارات الولايات المتحدة بما يعادلها من دولارات الولايات المتحدة محولة بسعر الصرف المعتمد به في الأمم المتحدة والساوي في تاريخ البيانات المالية، أو إذا كانت مدفوعة، في تاريخ الدفع.

وتسجل الأرباح والخسائر الناجمة عن تسويات أسعار الصرف والناشئة عن مدفوعات التبرعات كتسويات لتلك التبرعات. أما الأرباح والخسائر الناجمة عن أسعار الصرف والناشئة عن تحصيل التبرعات المعلنة بعملة معينة ولكنها دفعت بعملة أخرى، فتسجل بوصفها تسويات لأسعار الصرف عند تحصيل التبرعات. وقد سجلت جميع تسويات أسعار الصرف الأخرى بوصفها إيرادات (نفقات) متنوعة.

ولأغراض المعالجة المحاسبية للأصول والخصوم والمعاملات وحفظ السجلات المالية الأخرى، تحول العملات الأخرى إلى دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف المعتمد به في الأمم المتحدة والساوي في تاريخ الإبلاغ أو المعاملة.

(د) النفقات الرأسمالية

تحمل التكلفة الكاملة للمعدات غير الاستهلاكية المستخدمة في الأغراض الإدارية على ميزانية فترة السنتين للصندوق في السنة التي تشتري فيها تلك المعدات. ويحتفظ بقائمة جرد بجميع المعدات غير الاستهلاكية (وتعرف بأنها مفردات المعدات التي تبلغ قيمة كل وحدة منها ١٥٠٠ دولار أو أكثر، والتي تظل صالحة للاستعمال لمدة خمس سنوات على الأقل، ومفردات المعدات التي تدرج في أية قوائم خاصة ويحتفظ بشأنها بسجلات جرد رسمية).

(ه) تكاليف دعم الوكالات وخدمات الدعم التقني

تمثل تكاليف دعم الوكالات تكاليف الدعم الإدارية المستحقة للوكالات المنفذة والمتكبدة في الإدارة (التقنية وغيرها) للبرامج والمشاريع التي يمولها صندوق الأمم المتحدة للسكان. وقد أقر مجلس الإدارة، في دورته الثامنة والثلاثين، المعقدة في عام ١٩٩١، الترتيبات اللاحقة لتكاليف الدعم. ويتألف الترتيب الجديد الذي أصبح نافذاً في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ من عنصرين أساسيين: (أ) خدمات الدعم التقني؛ (ب) سداد تكاليف الخدمات الإدارية والتنفيذية غير المباشرة المتكبدة، في المقر وفي المكاتب الإقليمية، على المشاريع القطرية. أما بالنسبة للمشاريع المشتركة بين البلدان، فلا ينطبق سداد تكاليف الخدمات الإدارية والتنفيذية إلا على المشاريع التي أقرت أو التي تكون جارية بعد ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

وترد هذه المبالغ في البيان الأول والجدول ٣. وتشمل المبالغ المدرجة بوصفها خدمات تقنية تكاليف موظفي الدعم التقني الفنيين، وموظفي الدعم الإداري، والتكاليف الإدارية الأخرى ذات الصلة. وتمثل تكاليف الخدمات الإدارية والتنفيذية الخاصة بالمشاريع القطرية نسبة مئوية من نفقات المشاريع السنوية التي أذن مجلس الإدارة بتسيديها عن هذه الخدمات. أما تكاليف الخدمات الإدارية والتنفيذية للمشاريع المشتركة بين البلدان فهي تمثل التكاليف الفعلية المستحقة للوكالات المنفذة، ولا تمثل نسبة مئوية من نفقات المشاريع السنوية.

(و) المشتريات التي تسترد قيمتها

وافق مجلس الإدارة في دورته الأربعين، المعقدة في عام ١٩٩٣، على أن تقيد الأموال التي يتلقاها صندوق الأمم المتحدة للسكان لشراء اللوازم والمعدات والخدمات نيابة عن الحكومات أو الوكالات المتخصصة أو المنظمات الحكومية الدولية أو غير الحكومية الأخرى وبناء على طلبها، بوصفها أموال استثمارية. وترد هذه الأنشطة بوصفها خدمات مشتريات في الجدول ٨.

الملاحظة ٢ - التبرعات التي أعلنتها الحكومات

كانت التبرعات التي أعلنتها الحكومات لفترة السنتين الحالية ولفترات السنتين السابقة ولم تدفع حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، كما يلي (دولارات الولايات المتحدة):

٣٦ ٢٥٦	١٩٩١
٣٥ ٩٨٥	١٩٩٢
٤٠١ ٥٦٣	١٩٩٣
٤١ ١٧٤	١٩٩٤
٣١٤ ٧٥٩	١٩٩٥
<u>٦٢٩ ٦٣٧</u>	

المجموع (البيان الثاني)

وتشمل الإضافات والتسوييات الخاصة بفترات السنتين السابقة، البالغة ١٣٨ ٩٦٤ دولاراً والمبيتة في الجدول ١، التبرعات المعلنة غير المدفوعة، البالغة ٣١٢ ٢٠٠ دولار المشطوبة في فترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ (بدولارات الولايات المتحدة) كالتالي:

<u>البلد</u>	
٢٨ ٥٠٠	باراغواي
٤ ٠٦٥	بوركينا فاسو
٤٩ ٦٠٠	بوليفيا
١١ ٠٠٠	تشاد
٢ ٧١٠	جزر القمر
٧٩ ٤٥٢	الجماهيرية العربية الليبية
١١٧	سانت كيتيس ونيفيس
٦ ٥٠٠	السنغال
١ ٠٩٩	سوازيلند
١٠ ٠٠٠	عمان
١٣ ٨٢١	غينيا الاستوائية
٥ ٠٠٠	فانواتو
٥ ١٢٥	كينيا
١٨ ٨٣١	لوكسمبورغ
٥٢ ٠٠٠	ليبيريا
٤ ٧٦٢	المكسيك
١٤ ٢٢٥	ملاوي
٥ ٥٦٦	اليمن الديمقراطية
<u>١٠٠ ٠٠٠</u>	يوغوسلافيا
	المجموع
<u>٣١٢ ٢٠٠</u>	

الملاحظة ٣ - الإيرادات المتنوعة من خدمات المشتريات

بالنسبة لفترة الستين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، تحققت للصندوق مكاسب من رسوم خدمات المشتريات تبلغ ٣٠٧٥٩٦٤ دولاراً (١٩٩٣: ٥٩٨١٨٠ دولاراً)، على النحو المبين في الجدول ٨. وبلغت النفقات المتکبدة ٤٢١٥٧١ دولاراً (١٩٩٣: ٣٧٥٤٥ دولاراً)، مما نتج عنه إيراد صاف قدره ٦٥٤٣٩٣ دولاراً (١٩٩٣: ٨٠٥٠٥٥٢ دولارات)، على النحو المبين في الجدول ٢.

الملاحظة ٤ - المخصصات غير المنفذة

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، بلغت المخصصات غير المنفذة المكرسة للمشاريع وخدمات الدعم التقني ضمن موارد صندوق الأمم المتحدة للسكان ٣٥٨٩٥١٣٢٠ دولاراً، على النحو التالي (بدولارات الولايات المتحدة):

<u>المجموع</u>	<u>السنوات المقبلة</u>	<u>١٩٩٥</u>	<u>المشاريع (الجدول ٤)</u>
٢٠٢٧٨٦٢٤٠	١٩٨٣٠٥٤٣٨	١٠٩٤٨٠٨٠٢	
١٣١٦٥١١٨	٩٤٥٩٣٧٤	٣٧٠٥٧٤٤	<u>خدمات الدعم التقني (الجدول ٥)</u>
<u>٢٢٠٩٥١٣٥٨</u>	<u>٢٠٢٧٦٤٨١٢</u>	<u>١١٣١٨٦٥٤٦</u>	<u>المجموع</u>

وتتعلق المخصصات للسنوات المقبلة، البالغة ٦٩٧٨٤٩١٥٩، بمخصصات عام ١٩٩٦. وبلغت الالتزامات الأجلة التي أبلغت عنها الوكالات المنفذة قرابة ١٠,٦ مليون دولار.

الملاحظة ٥ - الخدمات الإدارية وخدمات دعم البرامج

تألف المبالغ المقيدة لحساب النفقات الإدارية ونفقات دعم البرامج، في الجدول ٦، مما يلي (بدولارات الولايات المتحدة):

<u>١٩٩٣-١٩٩٤</u>	<u>١٩٩٥-١٩٩٤</u>	<u>المجموع</u>
٢٣٧٦١٩٢	٥٠٩٠٩٠٨	٢٣٧٦١٩٢
٢٥٦٠٠١٧	٤٥٠٣٤٩٨	٢٥٦٠٠١٧
<u>٥١١٨٤٨</u>	<u>١٢٠٢٢٣٩</u>	<u>١٢٠٢٢٣٩</u>
٥٤٤٨٠٥٧	١٠٧٩٦٦٤٥	

تكلفة دعم المشاريع التي تنفذها الحكومات
تكلفة الدعم المسددة من المساعدة التي تقدم في عملية
الشراء بالنسبة للمشاريع الحكومية
تكلفة دعم المشاريع في إطار ترتيبات الصناديق
الاستثمارية

ويشمل المبلغ ٥٠٩٠٩٠٨ دولارات تكاليف دعم بمبلغ ٥٦٠٦٩ دولاراً حصل عليه صندوق الأمم المتحدة للسكان في فترة الستين السابقة لحساب المشاريع التي تنفذها الحكومات.

الملاحظة ٦ - العملاط غير القابلة للتحويل الى حين توفر اعتماد بدولارات الولايات المتحدة من برنامج

الأمم المتحدة الإنمائي

يمثل مبلغ ٢٩ ٥٣٦ دولارا (١٩٩٣: ٤٨٨ ١٨٧ دولارا) المدرج في البيان الثاني، عملاط غير قابلة للتحويل، ويحتفظ به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بالنيابة عن صندوق الأمم المتحدة للسكان، محولا الى دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة والساي في تاريخ الاستلام.

الملاحظة ٧ - الالتزامات غير المصفاة لوكالات المنفذة

يتتألف الالتزامات غير المصفاة، البالغة ٥٢٧ ٥٠ ٨١ دولارا (١٩٩٣: ٣٧٩ ٥٤٥ دولارا)، الواردة في البيان الثاني، من مبلغ ٥٨٦ ٦٣٥ ٥٣ دولارا للمشاريع المملوكة من الموارد العامة، ومبلغ ٢٧ ٤١٤ ٩٤١ دولارا للمشاريع المملوكة من الصناديق الاستثمارية.

الملاحظة ٨ - برامج الموظفين الفنيين المبتدئين

في بداية فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥، كان مجموع الأموال التي تم الحصول عليها من حكومة كندا لبرنامج الموظفين الفنيين المبتدئين ٣٤٣ ٥٣٥ دولارا. وخلال فترة السنتين، بلغ مجموع الأموال التي تم الحصول عليها ٩٢١ ٢١٧ دولارا (١٩٩٣-١٩٩٤)، وأنفق مبلغ ٦٥٩ ٦٥٥ ٣٩٥ دولارا (١٩٩٣-١٩٩٤: ١٣٠ ٥٢ دولار)، وبذا يكون الرصيد ٧٩٧ ٢٠٥ دولارا (١٩٩٣: ٣٤٣ ٥٣٥ دولارا)، حسبما يرد في البيان الثاني.

الملاحظة ٩ - حسابات القبض وحسابات الدفع

(أ) حسابات القبض والنفقات المؤجلة

يتتألف المبلغ ٧٧٥ ١٦٠ ١٦١ (١٩٩٣: ٢٥٧ ٦٧١ ١ دولارا)، على النحو الوارد في البيان الثاني، مما يلي (بدولارات الولايات المتحدة):

<u>١٩٩٣</u>	<u>١٩٩٥</u>	
١١٣ ٦٢٧	٢٠٩ ٤٧١	سلف للموظفين والخبراء الاستشاريين
<u>١ ١٤٤ ٠٤٤</u>	<u>٩٥١ ٣٠٤</u>	نفقات مؤجلة
<u>١ ٢٥٧ ٦٧١</u>	<u>١ ١٦٠ ٧٧٥</u>	المجموع

(ب) حسابات الدفع

يتتألف مبلغ ٤٨١ ٢١٦ (١٩٩٣: ٨٩٧ ٥٧٧ ١ دولارا)، على النحو الوارد في البيان الثاني، مما يلي (بدولارات الولايات المتحدة):

<u>١٩٩٣</u>	<u>١٩٩٥</u>	
١ ٦٠٩ ٥٩٠	٢ ٠٤٩ ٤٥٩	الالتزامات غير مصفاة لميزانية فترة الستين
<u>٢٨٧ ٩٨٧</u>	<u>٧٧ ٠٢٢</u>	حسابات دفع متنوعة
<u>١ ٨٩٧ ٥٧٧</u>	<u>٢ ١٢٦ ٤٨١</u>	المجموع

الملاحظة ١٠ - المخصصات غير المنفقة - الصناديق الاستثمارية
 يتتألف مجموع الرصيد غير المنفق، البالغ ٤١٧ ٦٧٤ ٢٣ دولاراً والمبين في الجدول ٨، مما يلي
 (بدولارات الولايات المتحدة):

١٥ ٤٨٨ ٣٠٠	المخصصات غير المنفقة
<u>٨ ١٧٩ ١١٧</u>	الأموال غير المرتبط بها
<u>٢٣ ٦٦٧ ٤١٧</u>	المجموع

وتتألف المخصصات غير المنفقة من مبلغ ١١ ٥٨٣ ٧٢٣ دولاراً لعام ١٩٩٥ و ٣ ٩٠٤ ٥٧٧ دولاراً للسنوات التالية.

الملاحظة ١١ - احتياطي أماكن المكاتب الميدانية
 وافق مجلس الإدارة، في دورته الثامنة والثلاثين، المعقدة في عام ١٩٩١، على إنشاء احتياطي لاماكن المكاتب الميدانية بقيمة ٥ ملايين دولار، لفترة الستين ١٩٩٣-١٩٩٢، على النحو الموضح في البيان الثاني، وأذن للمدير التنفيذي بالسحب منه لتمويل حصة صندوق الأمم المتحدة للسكان من تكاليف تشييد المباني المشتركة برعاية الفريق الاستشاري المشترك المعنى بالسياسات.

وخلال فترة الستين ١٩٩٤-١٩٩٥، حصل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مليون دولار كسلف تحت حساب تكلفة تشييد المباني المشتركة.

الملاحظة ١٢ - الاحتياطي التشغيلي
 حدد مستوى الاحتياطي التشغيلي بمبلغ ٤٥ مليون دولار في الدورة السادسة والثلاثين لمجلس الإدارة، المعقدة في عام ١٩٨٩. وفي الدورة الثامنة والثلاثين لمجلس الإدارة، المعقدة في عام ١٩٩١، نفع مستوى الاحتياطي وحدد بنسبة ٢٠ في المائة من إيرادات الموارد العامة لكل سنة من خطة عمل صندوق الأمم المتحدة للسكان. وتمشياً مع هذا القرار، رفع مستوى الاحتياطي التشغيلي إلى ٦٣ مليون دولار في كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥، على النحو الموضح في البيان الثاني.

الملاحظة ١٢ - البرامج السكانية الخاصة

أذن مجلس الإدارة، في دورته السابعة عشرة، المعقدة في عام ١٩٧٤، لصندوق الأمم المتحدة للسكان باستلام حوالات نقدية من الحكومات وتحويلها إلى برامج سكانية خاصة معينة. وفي فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، تلقى صندوق الأمم المتحدة للسكان تحويلات نقدية من حكومات بلجيكا والنرويج وهولندا واليابان بلغ مجموعها ٨٣٣ ٥٥٨ ٤٦ دولاراً وقام بتحويلها. والبرامج الأربع التي تلقت هذه الأموال هي الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (٦١٧ ٤٥ ٢٦١ ٨١٧) من بلجيكا وهولندا واليابان)، ومجلس السكان (٦٧٥ ١٢٦) دولاراً من النرويج وهولندا)، والاتحاد الدولي للدراسة العلمية للسكان (٤٤٤ ٢٠٦) دولارات من بلجيكا والنرويج وهولندا)، والمجلس الدولي المعنى بإدارة البرامج السكانية (٦٨٤ ١٧٧) دولاراً من النرويج) ولا تظهر هذه البرامج في البيانات المالية.

الملاحظة ١٤ - إيرادات الصناديق الاستثمارية من الفوائد

اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، فإن الفوائد العائدة للصناديق الاستثمارية، التي كانت المساهمات الخاصة بها تودع في الحسابات المصرفية للموارد العامة، ستحول من الموارد العامة إلى الصناديق الاستثمارية كل على حدة، في نفس السنة التي يتم الحصول فيها على العائد. وتختلف هذه السياسة عن السياسة التي كانت متتبعة في فترة السنتين السابقة وكانت تحول بموجبها إيرادات الفوائد العائدة للصناديق الاستثمارية في بداية السنة التالية. ولو كانت هذه السياسة قد طبقت في السنوات السابقة، لكان رصيد موارد الصناديق الاستثمارية والموارد العامة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ قد بلغ ١٥٥ ٥٣٠ ٢٠ ٧٣٧ ٤٦ دولاراً، و ٢٥٠ ٧٣٧ ٤٦ دولاراً، على التوالي. وستزيد الإيرادات المتنوعة لفترة السنتين الحالية بمبلغ ٤٢٧ ٠٠٥ دولارات وستنقص إيرادات الصناديق الاستثمارية من الفوائد بنفس المبلغ.

الملاحظة ١٥ - مخصصات الاستثمار

اعتباراً من عام ١٩٩٤، نفتحت طريقة تخصيص الاستثمار بين الموارد العامة والصناديق الاستثمارية لكي تعكس بصورة أدق تقسيم الأصول والخصوم على الصناديق الاستثمارية، على النحو الوارد في البيان الثاني. وقد عدلت الأرقام المقارنة لعام ١٩٩٣ تبعاً لذلك من ٧٤٦ ١٤٩ ٧٥ دولاراً إلى ٧٤٤ ٦٥ ٥٩٦ دولاراً بالنسبة للموارد العامة ومن ١٣ ٨١٩ ٩٢٤ دولاراً إلى ٣٢٩ ٣٦٩ ٢٣ دولاراً بالنسبة للصناديق الاستثمارية.

الملاحظة ١٦ - المشاريع التي تنفذها الحكومات

في عام ١٩٩٣، نقلت مسؤولية تجهيز جميع المعاملات المالية المتعلقة بالمشاريع التي تنفذها الحكومات إلى المكاتب الميدانية لصندوق الأمم المتحدة للسكان. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، كانت هناك تكاليف مشاريع تبلغ قرابة ٤,٨ مليون دولار لم يتم تجهيزها أو الإبلاغ عنها في البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

وتكليف المشاريع هذه مدرجة الآن ضمن نفقات الحكومات البالغة ١٠١,١ مليون دولار، كما هو مبين في الجدول ٣. أما تكاليف دعم صندوق الأمم المتحدة للسكان التي تقابلها، والتي تبلغ قرابة ٠,٠٢ مليون

دولار، فهي مدرجة أيضاً في نفقات البرنامج في البيان الأول وفي الجدول ٦ بوصفها مبالغ مقيدة لحساب نفقات ميزانية فترة الستين المتصلة بالخدمات الإدارية وخدمات الدعم، وكإيرادات متصلة بهذه الخدمات.

الملاحظة ١٧ - الممتلكات غير المستهلكة

في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥، كانت القيمة المقدرة للممتلكات غير المستهلكة في المقر وفي المكاتب العيدانية ٤٦٢٦٠٨ دوالرات (١٩٩٣: ٢٧٦٧٧٢ دولاً) و ٥٤٩٣٦ دوالرا (١٩٩٤: ٣٠٤٩٩٠ دوالرات)، على التوالي.

الملاحظة ١٨ - الخصوم الطارئة

في ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٩٥، قدرت الخصوم الطارئة الناتجة من استحقاقات انتهاء الخدمة، التي قد يتبعن على صندوق الأمم المتحدة للسكان دفعها لموظفيه في السنوات المقبلة بمبلغ ٢١٧٥٥٧٣ دولاً (١٩٩٣: ٦٨٠٣٠٩٤ دولاً) فيما يتعلق بمدحنة الإعادة إلى الوطن ٥٠٩٤٩٠ دولاً (١٩٩٣: ٨٠٧٥٠ دوالرات) فيما يتعلق بتعويضات انتهاء الخدمة.

